البناء الاقتصادي السديد

وأثره في استقرار المجتمع

ابن شهوان

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

نِظَامٌ مُحْكَمٌ لِلْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ

«فَقَدْ بَيَّنَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَاقَةَ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ، وَاتِّصَالَهُ بِهِ، وَآدَابَهُ مَعَهُ، وَكَذَلِكَ بَيَّنَ أَنْوَاعَ التَّصَرُّفَاتِ؛ كَالْبَيْعِ، وَالْإِجَارَةِ، وَالشَّرِكَةِ، وَالْعُقُودِ الْخَيْرِيَّةِ مِنَ الْأَوْقَافِ، وَالْوَصَايَا، وَالْهَدَايَا.

وَبَيَّنَ أَحْكَامَ النِّكَاحِ وَالْعَلَاقَاتِ الزَّوْجِيَّةِ؛ مِنَ الشُّرُوطِ، وَالْعِشْرَةِ، وَالنَّفَقَاتِ، وَالْفُرْقَةِ الزَّوْجِيَّةِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِآدَابِ الزَّوَاجِ وَأَحْكَامِهِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعِدَدِ وَمُتَعَلَّقَاتِهَا.

ثُمَّ مَا تُحْفَظُ بِهِ النَّفْسُ مِنْ عُقُوبَةِ الْجِنَايَاتِ؛ كَالْقِصَاصِ، وَالدِّيَاتِ، وَالْحُدُودِ، ثُمَّ فِي تَطْبِيقِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ وَفِي تَنْفِيذِهَا مِنْ أَبْوَابِ الْقَضَاءِ وَأَحْكَامِهِ.

نَظَّمَ الْإِسْلَامُ الْعَلَاقَاتِ بَيْنَ النَّاسِ فِي أَسْوَاقِهِمْ، وَمَزَارِعِهِمْ، وَأَسْفَارِهِمْ، وَبُيُوتِهِمْ، وَشَوَارِعِهِمْ، وَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي شُئُونِهِمُ الْحَيَاتِيَّةِ إِلَّا أَحْصَاهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، وَبَيَّنَهُ بِأَعْدَلِ نِظَامٍ، وَأَحْسَنِ تَرْتِيبٍ، وَأَتَمِّ تَفْصِيلٍ.

وَالنَّاسُ يَحْتَاجُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ كَمَا قَالُوا مَدَنِيٌّ بِطَبْعِهِ؛ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَاحِبِهِ، وَصَاحِبُهُ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ، وَلَا يَعِيشُ وَحْدَهُ، فَكَانَ لَا بُدَّ مِنْ قَانُونٍ رَبَّانِيٍّ فِيهِ الْعَدْلُ وَفِيهِ الْحِكْمَةُ يَسُنُّ لِلنَّاسِ طُرُقَ

الْمُعَامَلَاتِ وَإِلَّا حَلَّتِ الْفَوْضَىٰ، وَانْتَشَرَتِ الرَّذَائِلُ، وَتَفَاقَمَ الشَّرُّ، وَأَصْبَحَتْ وَسَائِلُ الْحَيَاةِ وَسَائِلَ لِلدَّمَارِ وَالْهَلَاكِ.

وَبِسَنِّ هَذِهِ النُّظُمِ وَوَضْعِ تِلْكَ الشَّرَائِعِ مِنْ لَدُنْ رَبِّنَا الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ بِهَا يَتَبَيَّنُ مَا فِي الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ مِنَ الْحِكَمِ الظَّاهِرَةِ، وَمِنَ الْأُمُورِ الْبَاهِرَةِ، مِمَّا يَدْعُو إِلَىٰ الرَّغْبَةِ فِي الْعَمَلِ، وَمَحَبَّةِ الْكَسْبِ بِأَنْوَاعِ التَّصَرُّفَاتِ الْمُبَاحَةِ؛ حِفْظًا لِلنَّفْسِ، وَإِعْمَارًا لِلْكَوْنِ.

فَدِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ هُوَ دِينُ الْحَرَكَةِ النَّافِعَةِ، وَالنَّشَاطِ الْمُتَوَثِّبِ، وَالْعَمَلِ الدَّؤُوبِ، يَحُثُّ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ ذَلِكَ وَيَأْمُرُ بِهِ، وَيَجْعَلُهُ نَوْعًا مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَيَعُدُّهُ قِسْمًا مِنَ الْعِبَادَاتِ.

الْإِسْلَامُ يَكْرَهُ الْكَسَلَ وَالْخُمُولَ، وَيَكْرَهُ الِاتِّكَالَ عَلَىٰ الْغَيْرِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ [النجم: ٣٩].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة: ١٠].

وَالْإِسْلَامُ بِمَا شَرَعَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْأَحْكَامِ الَّتِي سَنَّ بِهَا الْمُعَامَلَاتِ وَغَيْرَهَا، وَبَيَّنَ آدَابَهَا؛ أَعْطَىٰ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ بِالْقِسْطِ وَالْعَدْلِ، وَوَجَّهَ كُلَّ ذِي طَبْعٍ إِلَىٰ مَا يُلَائِمُهُ مِنَ الْأَعْمَالِ؛ لِيَعْمُرَ الْكَوْنُ لِلْقِيَامِ بِشَتَّىٰ طُرُقِ الْحَيَاةِ الْمُبَاحَةِ مِنْ غَيْرِ جَوْرٍ وَلَا ظُلْمٍ، وَلَا اعْتِدَاءٍ وَلَا هَضْمٍ.

ثُمَّ بَعْدَ هَذَا يَأْتِي بَعْضُ النَّاسِ مِمَّنْ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ فَيَرْمِي الْإِسْلَامَ بِأَنَّهُ قَصَّرَ فِي بَيَانِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِنْ نِظَامٍ عَادِلٍ يَكْفِي الْحَيَاةَ الْمَدَنِيَّةَ

وَالتَّقَدُّمَ الْحَضَارِيَّ؛ فَيَقُولُونَ: لَا بُدَّ مِنَ اسْتِبْدَالِ الشَّرِيعَةِ، أَوْ لَا بُدَّ مِنْ تَطْعِيمِهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْقَوَانِينِ الْبَشَرِيَّةِ الْوَضْعِيَّةِ!!

يُرِيدُونَ بِذَلِكَ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِي تَحْيَا عَلَيْهِ الْوُحُوشُ الضَّارِيَةُ مِنْ أَعْدَاءِ الْبَشَرِ الَّذِينَ سَفَكُوا الدِّمَاءَ، وَقَتَلُوا الْأَبْرِيَاءَ، وَأَيَّمُوا النِّسَاءَ، وَأَيْتَمُوا الصِّغَارَ، وَآذَوُا الضُّعَفَاءَ، وَأَكَلُوا أَمْوَالَ الْفُقَرَاءِ، وَاسْتَرَقُّوا الشُّعُوبَ بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ وَشَرِيعَةِ الْغَابِ.

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ يُعَادِي دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، وَيَرْمِيهِ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِصَالِحٍ لِأَنْ يَحْيَا عَلَىٰ نُظُمِهِ وَشَرَائِعِهِ النَّاسُ، هَؤُلَاءِ جَمِيعًا يَجْهَلُونَ هَذَا كُلَّهُ، أَوْ يَعْلَمُونَهُ وَيُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ؛ لِأَنَّهُمْ يَكْرَهُونَ الدِّينَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، وَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ.

هَؤُلَاءِ يَأْتُونَ بِبَعْضِ النُّظُمِ الْجَائِرَةِ وَالْأَحْكَامِ الظَّالِمَةِ، قَدْ تَكُونُ مُلَائِمَةً لِأَحْوَالِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ فِي الْجُمْلَةِ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِي أَنَّ الْحَيَاةَ مَادَّةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الدِّينِ وَالْحَيَاةِ تَفْرِيقًا حَاسِمًا، وَجَعَلُوا مَا لِقَيْصَرَ لِقَيْصَرَ وَمَا لِلَّهِ لِلَّهِ!!

أَمَّا شَرِيعَةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.. وَأَمَّا مَا أَنْزَلَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ؛ فَإِنَّمَا سَنَّ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ مَنْ خَلَقَ الْبَشَرَ وَمَنْ هُوَ عَلِيمٌ بِأَحْوَالِهِمْ فِي حَاضِرِهِمْ وَمُسْتَقْبَلِهِمْ؛ لِيَكُونَ النِّظَامُ عَلَىٰ أَفْضَلِ مَا يَكُونُ، صَالِحًا لِكُلِّ أَحَدٍ مِنْ غَيْرِ مَا ظُلْمٍ وَلَا حَيْفٍ وَلَا جَوْرٍ.

وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَخْبَرَنَا فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]؛ فَبَيَّنَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي هَذَا الِاسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِيِّ وَالْغَرَضُ مِنْهُ التَّقْرِيرُ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا﴾؟

لَا أَحَدَ؛ يَعْنِي لَا أَحَدَ هُوَ أَحْسَنُ حُكْمًا مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِيمَا شَرَعَ لِخَلْقِهِ»(١).

«لَمَّا كَانَ الْعَبْدُ لَا يَسْتَغْنِي عَمَّا فِي يَدِ صَاحِبِهِ وَصَاحِبُهُ لَا يَسْتَغْنِي عَمَّا فِي يَدِهِ شَرَعَ اللهُ ﷻ التَّوَصُّلَ إِلَىٰ مَا فِي يَدِ الْغَيْرِ بِطَرِيقَةِ الْبَيْعِ الَّتِي هِيَ الْمُعَاوَضَةُ؛ فَهَذَا النِّظَامُ تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ؛ لِأَنَّ الَّذِي شَرَعَهُ هُوَ الْعَلِيمُ بِخَفَايَا الصُّدُورِ، وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَيَعْلَمُ مَا يُصْلِحُهُ.

وَلَمَّا كَانَ الْبَيْعُ يَتَضَمَّنُ أَنْوَاعًا مِنَ الْبُيُوعِ؛ جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِتِلْكَ الْبُيُوعِ أَحْكَامًا؛ حَتَّىٰ لَا يَصِلَ الضَّرَرُ مِنَ الْفَرْدِ إِلَىٰ الْمُجْتَمَعِ أَوْ مِنَ الْمُجْتَمَعِ إِلَىٰ الْفَرْدِ.

وَقَرَّرَ الشَّارِعُ ﷺ أَحْكَامَ الْخِيَارِ، وَالسَّلَفِ، وَالْهِبَةِ، وَالْوَصِيَّةِ، وَالشَّرِكَةِ، وَالْإِجَارَةِ، وَالْمُضَارَبَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَأَبَاحَ أَشْيَاءَ مِنَ الْبَيْعِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْمَصْلَحَةِ، وَمَنَعَ أَشْيَاءَ لِمَا يَعْلَمُ فِيهَا مِنَ الْمَضَرَّةِ؛ إِمَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضَرَّةُ وَاقِعَةً

---

(١) «**تيسير العلام شرح عمدة الأحكام**» لعبد الله آل بسام: مقدمة قسم المعاملات، (ص٤٤٦-٤٤٧)، بتصرف يسير.

عَلَىٰ الْفَرْدِ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ وَاقِعَةً عَلَىٰ الْمُجْتَمَعِ، أَوْ تَكُونَ وَاقِعَةً عَلَىٰ الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ مَعًا.

وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذُو الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ؛ فَمَا شَرَعَ فَفِيهِ ضَمَانُ الْمَصْلَحَةِ، وَمَا نَهَىٰ عَنْهُ وَمَا لَمْ يَشْرَعْهُ فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِدَفْعِ مَضَرَّةٍ حَقِيقِيَّةٍ أَوْ مُتَوَقَّعَةٍ، وَلِذَلِكَ يَقُولُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]»(١).

فَبَيَّنَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ حِلَّ الْبَيْعِ، وَهَذَا -كَمَا تَرَىٰ- فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ.

«وَدَلَّتِ السُّنَّةُ -أَيْضًا- عَلَىٰ جَوَازِ الْبَيْعِ وَحِلِّهِ إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهِ الشُّرُوطُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا**»(٢).

وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَىٰ جَوَازِ الْبَيْعِ، وَالْبَيْعُ -أَيْضًا- يَقْتَضِيهِ الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ الْحَاجَةَ دَاعِيَةٌ إِلَيْهِ، فَلَا يَتَحَصَّلُ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ مَا يَحْتَاجُهُ إِذَا كَانَ فِي يَدِ غَيْرِهِ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ الْبَيْعِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَسْتَغْنِيَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَقَدْ أَقَامَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلَّ إِنْسَانٍ فِيمَا يُحْسِنُهُ، وَجَعَلَ لِلْإِنْسَانِ مَلَكَاتٍ، فَكُلٌّ يَأْتِي بِمَا يَسَّرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَهُ، وَغَيْرُهُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مَا يُنْتِجُهُ أَوْ مَا يُحْسِنُهُ، وَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مَا يُنْتِجُهُ غَيْرُهُ وَإِلَىٰ مَا يُحْسِنُهُ.

---

(١) «**تأسيس الأحكام**»: كتاب البيوع: المقدمة، (٤/ ٥)، بتصرف يسير.

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ٣٠٩، رقم ٢٠٧٩)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١١٦٤، رقم ١٥٣٢)، من حديث: حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وتمام الحديث: «...، **فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**».

فَشَرَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ تِلْكَ الْعُقُودَ وَالْمُعَامَلَاتِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْعَلَ النَّاسَ مُتَوَصِّلِينَ إِلَىٰ مَا فِي أَيْدِي غَيْرِهِمْ بِطَرِيقَةٍ لَا إِيذَاءَ فِيهَا وَلَا ضَرَرَ، فَتَحْفَظُ الْمُجْتَمَعَ كُلَّهُ، وَتَحْفَظُ الْأَفْرَادَ فِي طَلَبِهِمْ لِلسَّعْيِ، وَكَذَلِكَ فِي كَسْبِهِمْ»[1].(*).

❀❀❀

(١) «**تيسير العلام**»: كتاب البيوع: المقدمة، (ص٤٤٨)، بتصرف.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ)، الْخَمِيسُ ٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ١٨-٢-٢٠١٠م.

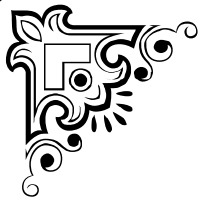

الْأُصُولُ الْعَامَّةُ
لِلْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ

إِنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ تُنَظِّمُ الْمُعَامَلَاتِ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ، وَبَيْنَ الْمَخْلُوقِينَ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ، وَتَنْظِيمُهَا لِلْمُعَامَلَةِ بَيْنَ الْمَخْلُوقِينَ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ؛ لِأَنَّهُ لَوْلَا ذَلِكَ لَأَكَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَاعْتَدَىٰ النَّاسُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، فَكَانَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَمِنْ مُقْتَضَىٰ عَدْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْ تُنَظَّمَ الْمُعَامَلَاتُ بَيْنَ الْخَلْقِ؛ لِئَلَّا تَرْجِعَ إِلَىٰ الْأَهْوَاءِ وَالْعُدْوَانِ.(*).

وَالْمُعَامَلَاتُ الِاقْتِصَادِيَّةُ فِي الْإِسْلَامِ لَهَا أُصُولٌ وَضَوَابِطُ؛ مِنْهَا:

* **أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمُعَامَلَاتِ وَالتِّجَارَاتِ الْحِلُّ وَالْإِبَاحَةُ؛** «فَيَنْبَغِي أَنْ نَفْهَمَ قَاعِدَةً جَلِيلَةً؛ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ تَحُدُّ لَنَا الْمُعَامَلَاتِ الْمُبَاحَةَ، وَتُبَيِّنُ لَنَا الضَّوَابِطَ الَّتِي تُحِيطُ بِجَمِيعِ الْمُعَامَلَاتِ الْمُحَرَّمَةِ، وَتُرَدُّ إِلَيْهَا جَمِيعُ الْجُزْئِيَّاتِ، وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ هِيَ: «أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمُعَامَلَاتِ وَأَنْوَاعِ التِّجَارَاتِ وَالْمَكَاسِبِ الْحِلُّ وَالْإِبَاحَةُ»؛ فَلَا يُمْنَعُ مِنْهَا إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللهُ أَوْ حَرَّمَهُ رَسُولُهُ ﷺ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - كِتَابُ الْبَيْعِ» (الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ)، الثُّلَاثَاءُ ١ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١هـ| ١٣-٧-٢٠١٠م.

فَمَنْ حَرَّمَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ مُطَالَبٌ بِالدَّلِيلِ؛ لِأَنَّهُ عَلَىٰ خِلَافِ الْأَصْلِ، وَالْأَصْلُ الْحِلُّ وَالْجَوَازُ، وَبِهَذَا يُعْلَمُ يُسْرُ الشَّرِيعَةِ وَسَعَتُهَا وَصَلَاحِيَتُهَا لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

يُعْلَمُ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِالشَّرِيعَةِ الْجَامِدَةِ الَّتِي لَا تُرَاعِي مَصَالِحَ النَّاسِ وَلَا مُقْتَضَيَاتِ الْبَشَرِ، بَلْ جَعَلَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مُلَائِمَةً لِذَلِكَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَفِي كُلِّ مَكَانٍ.

هَذِهِ الْقَاعِدَةُ قَاعِدَةٌ مُطَّرِدَةٌ(١)، وَمَبْنَاهَا عَلَىٰ الْعَدْلِ وَالْقِسْطِ، وَعَلَىٰ مُرَاعَاةِ مَصَالِحِ الطَّرَفَيْنِ، لَا تَخْرُجُ الْمُعَامَلَةُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ مِنَ الْإِبَاحَةِ إِلَىٰ التَّحْرِيمِ إِلَّا لِمَا يَقْتَرِنُ بِهَا مِنْ مَحْظُورٍ يَرْجِعُ إِلَىٰ ظُلْمِ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ كَالرِّبَا، وَالْغَرَرِ، وَالْجَهَالَةِ، وَالْخِدَاعِ، وَالتَّغْرِيرِ، فَهَذَا ظُلْمٌ، وَلِذَلِكَ يُحْظَرُ -حِينَئِذٍ- مَا يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ التَّعَامُلِ، وَالْأَصْلُ الْحِلُّ إِلَّا إِذَا جَاءَ الْحَاظِرُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُعَامَلَاتِ.

وَالْحَكِيمُ الرَّحِيمُ أَرْسَلَ نَبِيَّهُ الْكَرِيمَ ﷺ بِكُلِّ مَا فِيهِ صَلَاحٌ، وَحَذَّرَ مِنْ كُلِّ مَا فِيهِ فَسَادٌ وَطَلَاحٌ»(٢).(*).

«**قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ:** ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

---

(١) (**مُطَّرِدَة**)، أي: مُتَتَابِعٌ عليها، يُقَالُ: اطَّرَدَ الشَّيْءُ اطِّرَادًا، إِذَا تَابَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا.
انظر: «**لسان العرب**»: (٣/ ٢٦٧-٢٦٨) مادة: (طرد).

(٢) «**تيسير العلام**»: كتاب البيوع: المقدمة، (ص٤٤٨-٤٤٩)، بتصرف يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ)، الْخَمِيسُ ٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ١٨-٢-٢٠١٠م.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٠].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ [النساء: ٢٩].

اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَاتُ عَلَىٰ أَحْكَامٍ جَمَّةٍ وَفَوَائِدَ مُهِمَّةٍ؛ مِنْهَا: أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْبُيُوعِ وَالْمُعَامَلَاتِ وَالتِّجَارَاتِ كُلِّهَا الْحِلُّ وَالْإِطْلَاقُ، كَمَا هُوَ صَرِيحُ هَذِهِ الْآيَاتِ، لَا فَرْقَ بَيْنَ تِجَارَةِ الْإِدَارَةِ الَّتِي يُدِيرُهَا التُّجَّارُ بَيْنَهُمْ، هَذَا يَأْخُذُ الْعِوَضَ، وَهَذَا يُعْطِي الْمُعَوَّضَ، وَلَا بَيْنَ التِّجَارَةِ فِي الدُّيُونِ الْحَالِّ ثَمَنُهَا، الْمُؤَجَّلِ مُثَمَّنُهَا كَالسَّلَمِ، وَبَيْعِ السِّلَعِ بِأَثْمَانٍ مُؤَجَّلَةٍ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ: ﴿إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وَلَا بَيْنَ تِجَارَةِ التَّرَبُّصِ وَالِانْتِظَارِ؛ بِأَنْ يَشْتَرِيَ السِّلَعَ فِي أَوْقَاتِ رُخْصِهَا، وَيَنْتَظِرَ بِهَا الْفُرَصَ مِنْ مَوَاسِمَ وَغَيْرِهَا، وَلَا بَيْنَ التِّجَارَةِ بِالتَّصْدِيرِ وَالتَّوْرِيدِ مِنْ مَحَلٍّ إِلَىٰ آخَرَ، وَلَا بَيْنَ التِّجَارَةِ وَالتَّكَسُّبِ أَفْرَادًا وَمُشْتَرِكِينَ؛ فَكُلُّ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ وَمَا يَتْبَعُهَا قَدْ أَبَاحَهَا الشَّارِعُ وَأَطْلَقَهَا لِعِبَادِهِ؛ رَحْمَةً بِهِمْ، وَقِيَامًا لِمَصَالِحِهِمْ، وَدَفْعًا لِلْأَضْرَارِ عَنْهُمْ، وَكُلُّهَا جَائِزَةٌ بِمَا يَقْتَرِنُ بِهَا وَيَتْبَعُهَا مِنْ شُرُوطٍ وَوَثَائِقَ وَنَحْوِهَا إِذَا سَلِمَتْ مِنَ الْمَحَاذِيرِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي نَبَّهَ اللهُ عَلَيْهَا وَرَسُولُهُ.

يَدْخُلُ فِي هَذَا الْعُمُومِ جَمِيعُ أَجْنَاسِ الْمَبِيعَاتِ وَأَنْوَاعِهَا وَأَفْرَادِهَا؛ مِنْ عَقَارَاتٍ، وَحَيَوَانَاتٍ، وَأَمْتِعَةٍ، وَأَطْعِمَةٍ، وَأَوَانٍ، وَأَشْرِبَةٍ، وَأَكْسِيَةٍ وَفُرُشٍ

وَغَيْرِهَا، وَكُلُّهَا لَا بُدَّ أَنْ تَقْتَرِنَ بِهَذَا الشَّرْطِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ، وَهُوَ التَّرَاضِي بَيْنَ الْمُتَعَاوِضَيْنِ، الرِّضَا الصَّادِرَ عَنْ مَعْرِفَةٍ، وَأَمَّا السَّفِيهُ وَالْمَجْنُونُ وَمَنْ لَا يُعْتَبَرُ كَلَامُهُ فَوَلِيُّهُ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي مُعَامَلَاتِهِ»(١). (*).

* **وَمِنْ أَعْظَمِ الْأُصُولِ الْوَاجِبَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي حَيَاتِهِمْ الِاقْتِصَادِيَّةِ: طَلَبُ الْحَلَالِ وَاجْتِنَابُ الْحَرَامِ**؛ فَإِنَّ اللهَ جَلَّوَعَلَا سَوَّىٰ بَيْنَ الْمُرْسَلِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي وُجُوبِ الْأَكْلِ مِنَ الْحَلَالِ وَاجْتِنَابِ الْحَرَامِ؛ فَقَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ**﴾ [المُؤْمِنُون: ٥١].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَخْرَجَ ذَلِكَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**»(٣). (*/٢).

---

(١) «**تيسير اللطيف المنان**» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٣/ ١١٨-١١٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (الْمُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ)، الِاثْنَيْنِ ٢٤ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ| ٣٠-٩-٢٠١٣م.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» في (كتاب الزكاة، باب ١٩: ٥، رقم الحديث ١٠١٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ﴾** [المؤمنون: ٥١]، **وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾** [البقرة: ١٧٢]، **ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، يَا رَبُّ، يَا رَبُّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟**».

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «هَدَايَا الْمُوَظَّفِينَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ١٩-٢-٢٠١٠م.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وَلَا يَأْكُلْ بَعْضُكُمْ مَالَ بَعْضٍ دُونَ وَجْهٍ مِنَ الْحَقِّ، كَالْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ، وَالْغَصْبِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْغِشِّ، وَالتَّغْرِيرِ، وَالرِّبَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَلَا يَسْتَحِلَّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ إِلَّا لِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي شَرَعَهَا اللهُ؛ كَالْمِيرَاثِ وَالْهِبَةِ، وَالْعَقْدِ الصَّحِيحِ الْمُبِيحِ لِلْمِلْكِ.

وَلَا يُنَازِعْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ مُبْطِلٌ، وَيَرْفَعْ إِلَىٰ الْحَاكِمِ أَوِ الْقَاضِي لِيَحْكُمَ لَهُ، وَيَنْتَزِعَ مِنْ أَخِيهِ مَالَهُ بِشَهَادَةٍ بَاطِلَةٍ، أَوْ بَيِّنَةٍ كَاذِبَةٍ، أَوْ رِشْوَةٍ خَبِيثَةٍ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ تَحْرِيمَ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ.

فَإِنَّ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ مُحَرَّمٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، فَلْيَمْتَثِلْ كُلُّ عَبْدٍ أَمْرَ اللهِ بِاجْتِنَابِ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ؛ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ بِكُلِّ حَالٍ، لَا يُبَاحُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ.(*).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الْجَنَّةِ كُلَّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ**»(٢)،.....

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [البقرة: ١٨٨].

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْد بن حميد كما في «المنتخب من مُسْنَده» (رَقْم ٣)، والْبَزَّار في «مُسْنَده» (١/ ١٠٥، رَقْم ٤٣)، وأبو يعلىٰ في «مُسْنَده» (رَقْم ٨٣ و٨٤)، والطَّبَرَانِيّ في «الأوسط» (٦/ رَقْم ٥٩٦١)، من حديث: زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيّ ﷺ، =

«كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ، فَالنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ»(١).(*).

* **وَمِنَ الْأُصُولِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي أَسَّسَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ الْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةَ: التَّرَاضِي**، «قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٩].

وَمَعْنَىٰ: ﴿تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡ﴾؛ أَيْ: تِجَارَةً صَادِرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ**»(٣).

=

يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَىٰ الْجَنَّةِ جَسَدًا غُذِّيَ بِحَرَامٍ**»، وفي لفظ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جَسَدٌ غُذِّيَ مِنَ الْحَرَامِ**».

والْحَدِيث صَحَّحَهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب» (٢/ رَقْم ١٧٣٠)، وفي «الصَحِيحة» (٦/ رَقْم ٢٦٠٩)، ورُوِيَ بِنَحْوِهِ عَنْ حُذيفةَ وَابْنِ عَبَّاس وابن مَسْعُود، وجابر وكعب بن عجرة ﭫ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ في «الجامع» في (رَقْم ٦١٤)، من حديث: كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﭬ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لَا يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلَّا كَانَتِ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ**»، قَالَ التِّرْمِذِيّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

والْحَدِيث صَحَّحَهُ لغيره الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب» (١/ رَقْم ٨٦٧) و(٢/ رَقْم ١٧٢٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «أَكْلُ الْحَلَالِ» (الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ)، الْخَمِيسُ ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٢٥هـ| ٢٤-٦-٢٠٠٤م.

(٣) أخرجه ابن ماجه: (٢/ ٧٣٧، رقم ٢١٨٥)، من حديث: أبي سعيد الخدري ﭬ.

والحديث صححه الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٥/ ١٢٥-١٢٦، رقم ١٢٨٢)، وله شاهد من رواية أبي هريرة وابن أبي أوفى ﭫ.

وَالنَّظَرُ الصَّحِيحُ يَقْتَضِي ذَلِكَ -أَيْضًا-؛ لِأَنَّنَا لَوْ لَمْ نَشْتَرِطِ التَّرَاضِيَ لَأَصْبَحَ النَّاسُ يَأْكُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَرْغَبُ فِي سِلْعَةٍ عِنْدَ شَخْصٍ يَذْهَبُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ لَهُ: اشْتَرَيْتُهَا مِنْكَ بِكَذَا قَهْرًا عَلَيْكَ، وَهَذَا يُؤَدِّي إِلَىٰ الْفَوْضَىٰ وَالشَّغْبِ وَالْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ»(١).(*).

* **وَمِنَ الْأُصُولِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي أَسَّسَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ الْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةَ: تَوْثِيقُهَا؛ بِكِتَابَةِ الْعُقُودِ وَالْإِشْهَادِ عَلَيْهَا، قَالَ اللهُ ﷻ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكْتُبُوهُ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

«**فِي آيَةِ الدَّيْنِ مِنَ الْفَوَائِدِ**: الْأَمْرُ بِكِتَابَةِ الْمُعَامَلَاتِ وَالْإِشْهَادِ عَلَيْهَا، وَأَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ عَدْلًا عَارِفًا بِالْكِتَابَةِ وَبِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ؛ وَهَذَا الْأَمْرُ لِلنَّدْبِ وَالِاسْتِحْبَابِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، إِلَّا إِذَا وَجَبَ حِفْظُ الْمَالِ، وَكَانَ عَلَىٰ دَيْنٍ مُؤَجَّلٍ أَوْ غَيْرِ مَقْبُوضٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ حِفْظُهُ إِلَّا بِذَلِكَ -بِكِتَابَةِ الْمُعَامَلَةِ-، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.

وَتَدُلُّ الْآيَةُ عَلَىٰ أَنَّ الْإِقْرَارَ مِنْ أَعْظَمِ الطُّرُقِ الَّتِي تَثْبُتُ بِهَا الْحُقُوقُ فِي الذِّمَمِ، كَمَا يَثْبُتُ فِيهَا بَرَاءَةُ الذِّمَمِ الْمُشْتَغِلَةِ بِالْحُقُوقِ إِذَا أَقَرَّ مَنْ لَهُ الْحَقُّ بِالْإِقْبَاضِ أَوِ الْإِبْرَاءِ الْمُعْتَبَرِ، وَأَنَّهُ لَا يُعْذَرُ مَنْ أَقَرَّ لَوِ ادَّعَىٰ الْغَلَطَ أَوِ الْكَذِبَ وَنَحْوَهُ.

---

(١) «**الشرح الممتع**»: (٨/ ١٠٧-١٠٨).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - كِتَابُ الْبَيْعِ» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ)، الْخَمِيسُ ٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١هـ| ١٥-٧-٢٠١٠م.

وَفِي آيَةِ الدَّيْنِ: الْإِرْشَادُ إِلَىٰ حِفْظِ الْحُقُوقِ بِالْإِشْهَادِ وَالْكِتَابَةِ وَالرَّهْنِ إِذَا احْتِيجَ إِلَيْهِ فِي سَفَرٍ أَوْ غَيْرِهِ.

وَفِي آيَةِ الدَّيْنِ: بَيَانُ الْحِكْمَةِ الْعَظِيمَةِ فِي هَذِهِ الْإِرْشَادَاتِ مِنَ الرَّبِّ فِي حِفْظِ الْمُعَامَلَاتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ صَلَاحٌ لِلْعِبَادِ فِي مُعَامَلَاتِهِمْ، وَأَنْ تَكُونَ جَارِيَةً عَلَىٰ الْقِسْطِ، وَأَنَّهَا تَقْطَعُ الْخُصُومَاتِ وَتَرْفَعُ الْمُنَازَعَاتِ، وَتُبْرِئُ الذِّمَمَ، وَتَمْنَعُ الظَّالِمَ مِنْ ظُلْمِهِ، فَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿**ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا**﴾ [البقرة: ٢٨٢].

فَكَمْ حَصَلَ بِهَذِهِ الْوَثَائِقِ الَّتِي أَرْشَدَ اللهُ إِلَيْهَا مِنْ مَصَالِحَ عَظِيمَةٍ، وَكَمِ انْدَفَعَ بِهَا مِنْ مَفَاسِدَ وَشُرُورٍ كَثِيرَةٍ، فَسُبْحَانَ مَنْ جَعَلَ شَرْعَهُ صَلَاحًا لِدِينِ الْعِبَادِ وَدُنْيَاهُمْ!

وَفِيهَا: أَنَّهُ كَمَا أَنَّهُ مِنَ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ تَعْلِيمُ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ؛ فَمِنْهُ -أَيْضًا- تَعْلِيمُ الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمُعَامَلَاتِ، فَإِنَّ اللهَ حَفِظَ عَلَىٰ الْعِبَادِ أُمُورَ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَكِتَابُهُ الْعَظِيمُ فِيهِ تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّهُ يَجُوزُ التَّعَامُلُ بِغَيْرِ وَثِيقَةٍ، بَلْ بِمُجَرَّدِ الِاسْتِئْمَانِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿**فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ**﴾ [البقرة: ٢٨٣].

وَلَكِنْ فِي هَذِهِ الْحَالِ تَتَوَقَّفُ الثِّقَةُ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ وَالْخَوْفِ مِنَ اللهِ، وَإِلَّا فَصَاحِبُ الْحَقِّ مُخَاطِرٌ، فَلِهَذَا وَعَظَ اللهُ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ أَنْ يُؤَدِّيَ أَمَانَتَهُ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذَا أَنَّ مَنْ عَامَلَكَ وَرَضِيَ بِأَمَانَتِكَ وَوَثِقَ فِيكَ أَنَّهُ قَدْ فَعَلَ مَعَكَ مَعْرُوفًا، وَرَآكَ مَوْضِعَ الثِّقَةِ وَالْأَمَانَةِ؛ فَيَتَأَكَّدُ عَلَيْكَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ مِنَ الْجِهَتَيْنِ: أَدَاءً

لِحَقِّ اللهِ، وَوَفَاءً بِحَقِّ مَنْ وَثِقَ فِيكَ، وَمُكَافَأَةً لَهُ»(١).(*).

* **وَمِنَ الْأُصُولِ -أَيْضًا- الَّتِي أَسَّسَهَا الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ فِي حَيَاةِ النَّاسِ الِاقْتِصَادِيَّةِ: الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ؛** قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللهَ وَاتَّبَعُوا رَسُولَهُ! نَفِّذُوا ارْتِبَاطَاتِكُمُ الَّتِي عَقَدْتُمُوهَا مَعَ رَبِّكُمْ بِسَبَبِ إِيمَانِكُمْ، وَالْعُقُودَ الَّتِي عَقَدْتُمُوهَا مَعَ أَنْفُسِكُمْ بِسَبَبِ حَلْفِكُمْ وَنَذْرِكُمْ عَلَىٰ أَلَّا تَفْعَلُوا فِعْلًا أَوْ تَكُفُّوا عَنْ فِعْلٍ، وَالْعُقُودَ الَّتِي عَقَدَهَا بَعْضُكُمْ مَعَ بَعْضٍ بِإِرَادَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ؛ مِن بَيْعٍ، وَإِجَارَةٍ، وَرَهْنٍ، وَشَرِكَةٍ، وَمُضَارَبَةٍ، وَزَوَاجٍ وَنَحْوِهَا، فَالْتَزِمُوا بِهَا، وَبِالْعُقُودِ الَّتِي تَعْقِدُهَا الدَّوْلَةُ الْمُسْلِمَةُ مَعَ غَيْرِهَا مِنَ الدُّوَلِ فِي السِّلْمِ وَالْحَرْبِ.(*/٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٤).

---

(١) «**تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ**» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٣/ ١٢١-١٢٥)، باختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (الْمُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ)، الِاثْنَيْن ٢٤ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ| ٣٠-٩-٢٠١٣م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [المائدة: ١].

(٤) أخرجه البخاري: (١/ ٨٩، رقم ٣٤)، ومسلم: (١/ ٧٨، رقم ٥٨).

وَعِنْدَ الشَّيْخَيْنِ(١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ**».

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ الْجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ**»(٢). (*).

فَمِمَّا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ -عِبَادَ اللهِ- الْعُقُودُ بَيْنَ النَّاسِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ؛ كَعُقُودِ الشَّرِكَاتِ وَسَائِرِ الْمُعَامَلَاتِ التِّجَارِيَّةِ؛ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ(٤) مِنْ طَرِيقِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا؛ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**». (*/٢).

وَالْإِخْلَالُ بِمُقْتَضَيَاتِ الْعُقُودِ أَكْلٌ لِلسُّحْتِ، وَأَكْلٌ لِأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ؛ وَأَكْلُ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ مُحَرَّمٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَلَا تَأْكُلُوٓاْ**

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٨٣، رقم ٣١٨٨)، ومسلم: (٣/ ١٣٥٩-١٣٦٠، رقم ١٧٣٥).

(٢) أخرجه أحمد: (٥/ ٣٢٣، رقم ٢٢٧٥٧)، وابن حبان: (١/ ٥٠٦، رقم ٢٧١)، والحاكم: (٤/ ٣٥٨-٣٥٩، رقم ٨٠٦٦)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٦/ ٢٨٨، رقم ١٢٦٩١).

والحديث صححه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: (٣/ ٤٥٤-٤٥٥، رقم ١٤٧٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

(٤) تقدم تخريجه.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَوْ صَدَقَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥هـ| ١٤-٢-٢٠١٤م.

أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].(*).

* **وَمِنَ الْأُصُولِ الْوَاجِبِ الْتِزَامُهَا فِي الْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ: الصِّدْقُ وَالْأَمَانَةُ؛** فَقَدْ رَغَّبَ النَّبِيُّ ﷺ التُّجَّارَ فِي الصِّدْقِ، وَرَهَّبَهُمْ مِنَ الْكَذِبِ وَمِنَ الْحَلِفِ وَإِنْ كَانُوا صَادِقِينَ؛ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ**»(٢). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ».

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ(٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**التَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ١٨٨].

(٢) «**الجامع**»: (٣/ ٥٠٦، رقم ١٢٠٩)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ».

والحديث صححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٢/ ٣٤٢، رقم ١٧٨٢).

(٣) «**سنن ابن ماجه**»: (٢/ ٧٢٤، رقم ٢١٣٩).

وزاد الدارقطني في رواية له (٣/ ٣٨٧، رقم ٢٨١٢): «... **مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

والحديث حسن إسناده وصحح متنه لشواهده الألباني في «**الصحيحة**»: (٧/ ١٣٣٦-١٣٣٨، رقم ٣٤٥٣).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «نَصِيحَةُ الْأَمِينِ ﷺ لِتُجَّارِ الْمُسْلِمِينَ» - ٣٠ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٧هـ| ٢-٩-٢٠١٦م.

وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ(١) مِنْ طَرِيقِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا؛ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**».

«**الْبَيِّعَانِ**: الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي، أُطْلِقَ عَلَيْهِمَا اسْمُ الْبَيْعِ مِنْ بَابِ التَّغْلِيبِ؛ كَمَا يُقَالُ الْقَمَرَانِ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَمَا يُقَالُ الْعُمَرَانِ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما»(٢).(*).

وَفِي الْحَدِيثِ: «**الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ(٤) لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ(٥) لِلْكَسْبِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ(٦).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «**شرح رياض الصالحين**» لابن عثيمين: (١/ ٣١٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَوْ صَدَقَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥هـ| ١٤-٢-٢٠١٤م.

(٤) (مَنْفَقَةٌ) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْفَاءِ بَيْنَهُمَا نُونٌ سَاكِنَةٌ: مَفْعَلَةٌ، أَي مَظِنَّة لسرعة بيعهَا وَكَثْرَة الرَّغْبَة والحرص عَلَيْهَا بِسَبَب الْيَمين، وفي رواية أخرىٰ لـ«**صحيح البخاري**»: (مُنَفِّقَةٌ) بضم الميم وفتح النون وتشديد الفاء مكسورة، وَ(النَّفَاق) بِفَتْحِ النُّونِ، هُوَ: الرَّوَاجُ للشيء وكثرة الرغبة والطلب عليه.

انظر: «**مشارق الأنوار**»: (٢/ ٢١)، و«**إرشاد الساري**»: (٤/ ٢٩)، و«**لسان العرب**»: (١٠/ ٣٥٧) مادة (نفق)

(٥) (المَحْق): النَقْص والمَحْو والإبْطال، و(مَمْحَقَة) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْفَاءِ بَيْنَهُمَا نُونٌ سَاكِنَةٌ، أَيْ: مَظِنَّة لَهُ، وفي رواية: (مُمْحِقَةٌ) بضم وسكون وكسر الحاء.

(٦) أخرجه البخاري: (٤/ ٣١٤، رقم ٢٠٨٧)، ومسلم: (٣/ ١٢٢٨، رقم ١٦٠٦)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**الحَلِفُ مُنَفِّقَةٌ لِلسِّلْعَةِ**،
=

وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ الْمُصَلَّىٰ؛ فَرَأَىٰ النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ!**(١)».

فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا**(٢)، **إِلَّا مَنِ اتَّقَىٰ اللهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ**» .....

=

مُمْحِقَةٌ لِلْبَرَكَةِ»، ولمسلم: «...، **مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ**»، وفي رواية لأحمد: (٢/ ٢٣٥ و ٢٤٢ و ٤١٣): «**الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ**:...».

قال النووي (١١/ ٤٤ - ٤٥): «فِيهِ النَّهْيُ عَنْ كَثْرَةِ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ؛ فَإِنَّ الْحَلِفَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مَكْرُوهٌ، وَيَنْضَمُّ إليه هنا: تَرْوِيجُ السِّلْعَةِ، وَرُبَّمَا اغتر المشتري باليمين»، وقال ابن حجر (٤/ ٣١٦): «فَأَوْضَحَ الْحَدِيثُ: أَنَّ الْحَلِفَ الْكَاذِبَ وَإِنْ زَادَ فِي الْمَالِ فَإِنَّهُ يَمْحَقُ الْبَرَكَةَ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا﴾ [البقرة: ٢٧٦]، أَيْ: يَمْحَقُ الْبَرَكَةَ مِنَ الْبَيْعِ الَّذِي فِيهِ الرِّبَا وَإِنْ كَانَ الْعَدَدُ زَائِدًا، لَكِنَّ مَحْقَ الْبَرَكَةِ يُفْضِي إِلَىٰ اضْمِحْلَالِ الْعَدَدِ فِي الدُّنْيَا وَإِلَىٰ اضْمِحْلَالِ الْأَجْرِ فِي الْآخِرَةِ».

(١) (**التُّجَّارِ**)، فيها وجهان: بضم التاء مع تشديد الجيم كفاجر وفجار، وبكسر التاء مع تخفيف الجيم كصاحب وصحاب، وحكىٰ ابن الأثير وجها ثالثا: بِالضَّمِّ وَالتَّخْفِيفِ.

انظر: «**النهاية في غريب الحديث**»: (١/ ١٨١) مادة: (تجر)، وشرح ابن رسلان علىٰ «**سنن أبي داود**»: (١٤/ ٨، رقم ٣٣٢٦)

(٢) (فُجَّارًا) جَمْعُ فَاجِرٍ، وَهُوَ الْمُنْبَعِث فِي الْمَعَاصِي والمحَارِم، والمراد هنا الفجور في الحلف واللغو، فإنه لَمَّا كَانَ مِنْ دَيْدَنِ التُّجَّارِ التَّدْلِيسُ فِي الْمُعَامَلَاتِ وَالتَّهَالُكُ عَلَىٰ تَرْوِيجِ السِّلَعِ بِمَا تَيَسَّرَ لَهُمْ مِنَ الْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ وَنَحْوِهَا حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِالْفُجُورِ وَاسْتَثْنَىٰ مِنْهُمْ مَنِ اتَّقَىٰ الْمَحَارِمَ وَبَرَّ فِي يَمِينِهِ وَصَدَقَ فِي حَدِيثِهِ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ(١). (*).

وَمِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ الصِّدْقِ فِي الْمُعَامَلَاتِ التِّجَارِيَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْبَرَكَةُ فِيهَا؛ «**فَصِدْقُ الْمُتَبَايِعِينَ يُحِلُّ الْبَرَكَةَ فِي بَيْعِهِمْ، كَمَا أَنَّ كَذِبَهُمْ يَمْحَقُ بَرَكَةَ بَيْعِهِمْ**»(٣). (*/٢).

* **وَمِنْ أَعْظَمِ الْأُصُولِ الْوَاجِبِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْأَخْذُ بِهَا فِي مُعَامَلَاتِهِمُ الْمَالِيَّةِ: السَّمَاحَةُ؛** فَالنَّبِيُّ ﷺ رَغَّبَ فِي السَّمَاحَةِ فِي البَيْعِ وَالشِّرَاءِ، وَحُسْنِ التَّقَاضِي وَالْقَضَاءِ؛ فَعَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**رَحِمَ اللهُ رَجُلًا**(٥) **سَمْحًا**(٦) **إِذَا بَاعَ، سَمْحًا إِذَا اشْتَرَىٰ، سَمْحًا إِذَا اقْتَضَىٰ**(٧)»**.....**

---

(١) أخرجه الترمذي: (٣/ ٥٠٦-٥٠٧، رقم ١٢١٠)، وابن ماجه: (٢/ ٧٢٦، رقم ٢١٤٦).

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وحسنه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: (٢/ ٦٩٣-٦٩٤، رقم ٩٩٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «نَصِيحَةُ الْأَمِينِ ﷺ لِتُجَّارِ الْمُسْلِمِينَ» - ٣٠ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٧هـ| ٢-٩-٢٠١٦م.

(٣) «**نضرة النعيم**»: (٦/ ٢٤٧٩).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَا أَحْوَجَنَا إِلَىٰ الصِّدْقِ» - الْجُمُعَةُ ٢٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٤هـ| ٢٥-١٠-٢٠١٣م.

(٥) قَوْلُهُ: «**رَحِمَ اللهُ رَجُلًا**» يَحْتَمِلُ الدُّعَاءَ، وَتَقْدِيرُهُ: اللهم أرحم رَجُلًا يَكُونُ كَذَلِكَ، وَيَحْتَمِلُ الْخَبَرَ عَن حَال رجل كَانَ سَمحا.

(٦) (سمحا)، أي: جوادا متساهلا.

(٧) (إِذَا اقْتَضَىٰ)، أَيْ: طَلَبَ الَّذِي له علىٰ غيره بِسُهُولَةٍ وَعَدَمِ إِلْحَافٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ هَيِّنًا لَيِّنًا قَرِيبًا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَىٰ النَّارِ**». رَوَاهُ الحَاكِمُ(٢) وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ مُسْلِمٍ»، وَهُوَ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ.(*).

❀❀❀

(١) أخرجه البخاري: (٤/ ٣٠٦، رقم ٢٠٧٦)، وبمثله عند ابن حبان (١١/ ٢٦٧، رقم ٤٩٠٣) وزاد: «...، **سَمْحًا إِذَا قَضَىٰ**»، أَيْ: أَعْطَىٰ الَّذِي عَلَيْهِ بِسُهُولَةٍ بِغَيْرِ مَطْلٍ.
وفي رواية للترمذي (٣/ ٦٠١، رقم ١٣٢٠): «**غَفَرَ اللهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ**،...»، وَهَذَا يشعر بأنه قَصَدَ الإخبار عن رَجُل بِعَيْنِهِ، قال الكرماني في «**الكواكب الدراري**»: (٩/ ٢٠٠): «لَكِنَّ قَرِينَةَ الِاسْتِقْبَالِ الْمُسْتَفَادُ مِنْ «**إِذَا**» تَجْعَلُهُ دُعَاءً».

(٢) «**المستدرك**»: (١/ ١٢٦، رقم ٤٣٥)، وأخرجه أيضا هناد في «**الزهد**»: (٢/ ٥٩٦، رقم ١٢٦٢)، والبيهقي في «**الآداب**»: (ص٦٥-٦٦، رقم ١٦٠)، وفي «**شعب الإيمان**»: (١٠/ ٤٤٣، رقم ٧٧٦٩ و٧٧٧٠).
والحديث صححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٢/ ٣٢٧، رقم ١٧٤٥)، وروي مرفوعا عن ابن مسعود وأنس ومُعَيْقيب رضي الله عنهم، بنحوه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «خُطُورَةُ الِاحْتِكَارِ عَلَىٰ الْأَمْنِ وَالِاسْتِقْرَارِ» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧ هـ| ٣٠- ٩- ٢٠١٦م.

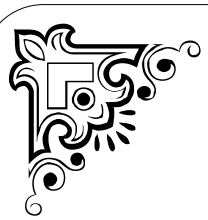
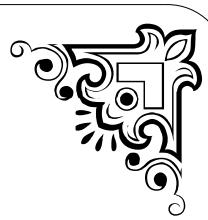

جُمْلَةٌ مِنْ سُبُلِ الِارْتِقَاءِ بِالِاقْتِصَادِ

إِنَّ الِاقْتِصَادَ الْقَوِيَّ مِنْ أَهَمِّ دَعَائِمِ الدَّوْلَةِ وَرَكَائِزِهَا الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي لَا تَقُومُ وَلَا تُبْنَى إِلَّا بِهَا.

إِنَّ الْمَالَ مِنْ نِعَمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِذَا كَانَ مِنْ حَلَالٍ، وَصُرِّفَ فِي طَاعَةِ اللهِ؛ لِأَنَّ الْمَالَ وَالْوَلَدَ لَا يَنْفَعَانِ إِنْ لَمْ يُعِينَا عَلَىٰ طَاعَةِ اللهِ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ [سبأ: ٣٧].

وَالْعَبْدُ يَنْبَغِي لَهُ إِذَا أَعْجَبَهُ شَيْءٌ مِنْ مَالِهِ أَوْ وَلَدِهِ؛ أَنْ يُضِيفَ النِّعْمَةَ إِلَىٰ مُولِيهَا وَمُسْدِيهَا، وَأَنْ يَقُولَ: ﴿مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ﴾ [الكهف: ٣٩]؛ لِيَكُونَ شَاكِرًا لِلهِ مُتَسَبِّبًا لِبَقَاءِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ، لِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩].(*).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

الْمَالُ الْكَثِيرُ الْوَفِيرُ، وَالْبَنُونَ الْكَثِيرُونَ؛ زِينَةُ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ- مِنْ خُطْبَةِ: «الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ» - الْجُمُعَةُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣٦هـ| ١٢ - ١٢ - ٢٠١٤م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الكهف: ٤٦].

وَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الرِّزْقَ بِالْمَالِ الْكَثِيرِ مِنْ ثَمَرَاتِ قُرْبَةٍ مِنْ أَعْظَمِ الْقُرُبَاتِ وَهِيَ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ؛ قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا﴾ [نوح: ١٠-١٢].

فَقُلْتُ -يَعْنِي نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ- لِقَوْمِي: اطْلُبُوا مِنْ رَبِّكُمْ أَنْ يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ بِتَوْبَتِكُمْ عَمَّا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ كُفْرٍ وَفُسُوقٍ، إِنَّهُ كَانَ -وَلَمْ يَزَلْ- كَثِيرَ الْمَغْفِرَةِ لِذُنُوبِ مَنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ مِنْ عِبَادِهِ بِالْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ.

إِنْ تُؤْمِنُوا وَتُسْلِّمُوا، وَتَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ، وَتَتُوبُوا إِلَيْهِ؛ يُرْسِلْ عَلَىٰ أَرْضِكُمْ وَبِلَادِكُمْ مَاءَ السَّمَاءِ كَثِيرًا مُتَتَابِعًا فِي مَنَافِعِكُمْ وَسُقْيَاكُمْ، وَيُكَثِّرْ أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ بَسَاتِينَ تَنْعَمُونَ بِجَمَالِهَا وَثِمَارِهَا، وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا جَارِيَةً؛ لِإِمْتَاعِ نُفُوسِكُمْ وَأَعْيُنِكُمْ، وَلِسُقْيَا الْأَشْجَارِ وَالزُّرُوعِ.(*).

«وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ؛ رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ**»(٢)؛ فَجَعَلَ الْغِنَىٰ مَعَ الْإِنْفَاقِ بِمَنْزِلَةِ الْقُرْآنِ مَعَ الْقِيَامِ بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [نوح: ١٠-١٢].

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ١٦٥، رقم ٧٣)، ومسلم: (١/ ٥٥٩، رقم ٨١٦)، من حديث: عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَقَدْ سَمَّىٰ -سُبْحَانَهُ- الْمَالَ خَيْرًا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، وَأَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ «**أَنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ**»(١)، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِالشَّرِّ مَعْصِيَةُ اللهِ فِي الْخَيْرِ؛ لَا نَفْسُهُ.

وَأَعْلَمَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ جَعَلَ الْمَالَ قِوَامًا لِلْأَنْفُسِ، وَأَمَرَ بِحِفْظِهَا، وَنَهَىٰ أَنْ يُؤْتَىٰ السُّفَهَاءَ مِنَ النِّسَاءِ وَالْأَوْلَادِ وَغَيْرِهِمْ، وَمَدَحَهُ النَّبِيُّ بِقَوْلِهِ: «**نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ مَعَ الْمَرْءِ الصَّالِحِ**»(٢).

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُرِيدُ جَمْعَ الْمَالِ مِنْ حِلِّهِ، يَكُفُّ بِهِ وَجْهَهُ عَنِ النَّاسِ، وَيَصِلُ بِهِ رَحِمَهُ، وَيُعْطِي حَقَّهُ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٤٨-٤٩، رقم ٢٨٤٢)، ومسلم: (٢/ ٧٢٧، رقم ١٠٥٢)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد: (٤/ ١٩٧ و٢٠٢)، والبخاري في «**الأدب**»: (ص٨٤، رقم ٢٩٩)، وابن حبان: (٨/ ٦-٧، رقم ٣٢١٠ و٣٢١١)، والحاكم: (٢/ ٣ و٢٣٦)، من حديث: عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه.

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «**غاية المرام**»: (ص٢٦١-٢٦٢، رقم ٤٥٤).

(٣) أخرجه حرب الكرماني في «**المسائل**»: (٣/ ١٢٠٦، رقم ١٩٥٢)، وابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**» ضمن موسوعته الحديثية: (١/ ٣٢٥-٣٢٦، رقم ٥٣ و٥٤)، والآجري في «**الحث علىٰ التجارة**»: (ص٨٠-٨٢، رقم ٥١ و٥٢)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٢/ ١٧٣)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٢/ ٤٤٨)، بإسناد صحيح.

=

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ: «كَانُوا يَرَوْنَ السَّعَةَ عَوْنًا عَلَىٰ الدِّينِ»(١).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: «نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَىٰ التُّقَىٰ الْغِنَىٰ»(٢).

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «الْمَالُ فِي زِمَانِنَا هَذَا سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ»(٣).

وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ: «مَا كَانَ الْمَالُ فِي زَمَانٍ مُنْذُ خُلِقَتِ الدُّنْيَا أَنْفَعَ مِنْهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ»(٤)،.....

=

وفي رواية عنه: «يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يُحِبَّ حِفْظَ الْمَالِ فِي غَيْرِ إِمْسَاكٍ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُرُوءَةِ: يَكُفُّ بِهِ وَجْهَهُ، وَيُكْرِمُ نَفْسَهُ، وَيَصِلُ مِنْهُ رَحِمَهُ».

(١) أخرجه أحمد في «**العلل**» رواية ابنه عبد الله: (١/ ٤٤٥، رقم ٩٩٩) و(٣/ ٦٩، رقم ٤٢١٠)، ومن طريقه: الآجري في «**الحث علىٰ التجارة**»: (ص٧٣، رقم ٤٥)، وأبو القاسم البغوي في «**حديث ابن الجعد**»: (ص٧٤، رقم ٣٩٩)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٤/ ٣٤٠)، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**» ضمن موسوعته الحديثية: (١/ ٣٢٦، رقم ٥٦)، والبغوي في «**حديث ابن الجعد**»: (ص٢٥٥، رقم ١٦٨٧)، وابن حبان في «**روضة العقلاء**»: (ص٢٢٤-٢٢٥)، والدارقطني في «**جزء أبي الطاهر**»: (ص٥٢، رقم ١٥٨)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٣/ ١٤٩)، بإسناد صحيح، وقال مكحول بنحوه.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**» ضمن موسوعته: (١/ ٣٢٩ و٣٣١، رقم ٧٦ و٨٤)، والآجري في «**الحث علىٰ التجارة**»: (ص٥٠، رقم ٢٠)، وأبو نعيم في «**الحلية**»: (٦/ ٣٨١)، بإسناد صحيح.

وفي رواية عنه: «كَانَ الْمَالُ فِيمَا مَضَىٰ يُكْرَهُ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَهُوَ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ».

(٤) أخرجه ابن حبان في «**روضة العقلاء**»: (ص٢٥٣)، بإسناد صحيح، وبنحوه أخرجه أبو نعيم في «**الحلية**»: (٦/ ٣٨٠) عن يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «مَا كَانَتِ الْعِدَّةُ -أَيِ: الْمَالُ الْمُعَدُّ- فِي زَمَانٍ أَصْلَحَ مِنْهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ».

وَالْخَيْرُ كَالْخَيْلِ؛ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَىٰ رَجُلٍ وِزْرٌ[١].

وَقَدْ جَعَلَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- الْمَالَ سَبَبًا لِحِفْظِ الْبَدَنِ، وَحِفْظُهُ سَبَبٌ لِحِفْظِ النَّفْسِ الَّتِي هِيَ مَحَلُّ مَعْرِفَةِ اللهِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَتَصْدِيقِ رُسُلِهِ، وَمَحَبَّتِهِ، وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ؛ فَهُوَ سَبَبُ عِمَارَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَإِنَّمَا يُذَمُّ مِنْهُ مَا اسْتُخْرِجَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِهِ، وَصُرِفَ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَاسْتَعْبَدَ صَاحِبَهُ، وَمَلَكَ قَلْبَهُ، وَشَغَلَهُ عَنِ اللهِ وَالدَّارِ الْآخِرَةِ، فَيُذَمُّ مِنْهُ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ صَاحِبُهُ إِلَىٰ الْمَقَاصِدِ الْفَاسِدَةِ أَوْ شَغَلَهُ عَنِ الْمَقَاصِدِ الْمَحْمُودَةِ، فَالذَّمُّ لِلْجَاعِلِ لَا لِلْمَجْعُولِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ**»[٢]؛ فَذَمَّ عَبْدَهُمَا دُونَهُمَا»[٣].(*).

❀❀❀

(١) أخرج البخاري في «**الصحيح**»: (٥/ ٤٥-٤٦، رقم ٢٣٧١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٦٨٠-٦٨٣، رقم ٩٨٧)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وِزْرٌ**،...» الحديث.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٨١، رقم ٢٨٨٦ و ٢٨٨٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(تَعِسَ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَيَجُوزُ الْفَتْحُ: (تَعَس)، أَي: هلك وشقي وبَعُد، والمراد الدعاء عليه بالهلاك والشقاء والإبعاد، انظر: «**فتح الباري**» لابن حجر: (١١/ ٢٥٤).

(٣) «**عدة الصابرين**»: (ص٤٩٢-٥٠٠)، باختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ عِدَّةِ الصَّابِرِينَ وَذَخِيرَةِ الشَّاكِرِينَ» (الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعُشْرُونَ)، الْأَحَدُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٨هـ| ٢٦-٨-٢٠٠٧م.

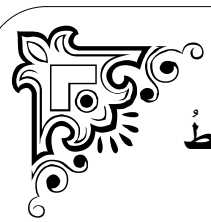

مِنْ سُبُلِ الْبِنَاءِ الِاقْتِصَادِيِّ السَّدِيدِ: التَّخْطِيطُ

إِنَّ الْأُمَمَ الَّتِي لَا تَمْلِكُ وَلَا تُنْتِجُ قُوتَهَا، وَغِذَاءَهَا، وَكِسَاءَهَا، وَدَوَاءَهَا، وَسِلَاحَهَا؛ لَا تَمْلِكُ أَمْرَهَا، وَلَا إِرَادَتَهَا، وَلَا كَلِمَتَهَا، وَلَا عِزَّتَهَا، وَلَا كَرَامَتَهَا؛ فَالتَّنْمِيَةُ الِاقْتِصَادِيَّةُ أَمْرٌ مَحْمُودٌ شَرْعًا، وَلَهَا سُبُلٌ وَطُرُقٌ شَتَّى..

إِنَّ مِنْ سُبُلِ الْبِنَاءِ الِاقْتِصَادِيِّ السَّدِيدِ: التَّخْطِيطَ الزِّرَاعِيَّ وَالتَّمْوِينِيَّ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّيٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍۖ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُءْيَٰيَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾ قَالُوٓاْ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍۖ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ ٱلَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّيٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣- ٤٩].

وَقَالَ مَلِكُ مِصْرَ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي مَنَامِي سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ وَسَبْعَ بَقَرَاتٍ فِي غَايَةِ الْهُزَالِ، فَابْتَلَعَتِ الْعِجَافُ السِّمَانَ، وَدَخَلْنَ فِي بُطُونِهِنَّ، وَلَمْ يُرَ مِنْهُنَّ شَيْءٌ،

وَلَمْ يَتَبَيَّنْ عَلَىٰ الْهَزِيلَاتِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَرَأَيْتُ سَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ قَدِ انْعَقَدَ حَبُّهَا، وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ أُخَرَ يَابِسَاتٍ قَدِ اسْتُحْصِدَتْ، فَالْتَوَتِ الْيَابِسَاتُ عَلَىٰ الْخُضْرِ حَتَّىٰ عَلَوْنَ عَلَيْهَا، وَلَمْ يَبْقَ مِنْ قُدْرَتِهَا شَيْءٌ.

يَا أَيُّهَا السَّادَةُ وَالْكُبَرَاءُ! يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ! أَخْبِرُونِي بِتَأْوِيلِ رُؤْيَايَ الْخَطِيرَةِ وَعَبِّرُوهَا لِي، وَاذْكُرُوا بُعْدَهَا الْوَاقِعِيَّ فِي هَذَا الْكَوْنِ، إِنْ كُنْتُمْ تُحْسِنُونَ عِلْمَ الْعِبَارَةِ وَتَفْسِيرَ رُمُوزِ الْأَحْلَامِ.

قَالَ الْمَلَأُ مِنَ السَّحَرَةِ وَالْكَهَنَةِ وَالْمُعَبِّرِينَ مُجِيبِينَ الْمَلِكَ: رُؤْيَاكَ هَذِهِ أَخْلَاطٌ مُشْتَبِهَةٌ، وَمَنَامَاتٌ مُتَدَاخِلَةٌ بَاطِلَةٌ، وَمَا نَحْنُ بِتَفْسِيرِ الْمَنَامَاتِ بِعَالِمِينَ.

وَقَالَ السَّاقِي الَّذِي نَجَا مِنَ الْقَتْلِ بَعْدَ هَلَاكِ صَاحِبِهِ الْخَبَّازِ، وَتَذَكَّرَ قَوْلَ يُوسُفَ بَعْدَ مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ مِنَ الزَّمَنِ: ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، قَالَ: أَنَا أُخْبِرُكُمْ بِتَأْوِيلِ هَذِهِ الرُّؤْيَا، إِذْ أَسْتَفْتِي فِيهَا السَّجِينَ الْعِبْرَانِيَّ الَّذِي كُنْتُ مُصَاحِبًا لَهُ فِي سِجْنِ رَئِيسِ الشُّرْطَةِ، فَأَرْسِلْنِي أَيُّهَا الْمَلِكُ إِلَىٰ السِّجْنِ، فَفِيهِ رَجُلٌ عَالِمٌ يُعَبِّرُ الرُّؤْيَا، فَأَرْسَلَهُ، فَأَتَىٰ السِّجْنَ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ: يَا يُوسُفُ، أَيُّهَا الْعَظِيمُ الصِّدْقِ فِي كَلَامِكَ وَتَأْوِيلِكَ وَسُلُوكِكَ وَتَصَرُّفَاتِكَ وَصُحْبَتِكَ، فَسِّرْ لَنَا رُؤْيَا مَا رَأَىٰ، سَبْعُ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعُ بَقَرَاتٍ هَزِيلَاتٍ، وَرَأَىٰ سَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ، فَإِنَّ الْمَلِكَ رَأَىٰ هَذِهِ الرُّؤْيَا، لَعَلِّي أَرْجِعُ بِتَأْوِيلِ هَذِهِ الرُّؤْيَا إِلَىٰ الْمَلِكِ وَجَمَاعَتِهِ لِيَعْلَمُوا تَأْوِيلَ مَا سَأَلْتُكَ عَنْهُ، وَلِيَعْلَمُوا مَكَانَتَكَ وَفَضْلَكَ.

لَمْ يَشْتَرِطْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا مَضَىٰ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، كَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ لَوْ كَانَ سِوَاهُ لَقَالَ: لَا أُعَبِّرُ لَكُمُ الرُّؤْيَا حَتَّىٰ أَخْرُجَ مِنْ هَذَا الْحَبْسِ، أَوْ حَتَّىٰ يُرَدَّ إِلَيَّ حَقِّي.. إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَفَادَهُمْ وَأَرَادَ نَفْعَهُمْ.

قَالَ يُوسُفُ مُعَبِّرًا لِتِلْكَ الرُّؤْيَا الَّتِي تُشِيرُ إِلَىٰ الْوَضْعِ الزِّرَاعِيِّ وَالِاقْتِصَادِيِّ وَالْمَالِيِّ خِلَالَ الْخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً الْقَادِمَةِ، بِمَا فِيهَا مِنْ رَخَاءٍ، ثُمَّ قَحْطٍ، ثُمَّ غَوْثٍ: ازْرَعُوا سَبْعَ سِنِينَ بِجِدٍّ وَاجْتِهَادٍ مِنْ غَيْرِ فُتُورٍ عَلَىٰ عَادَتِكُمُ الْمُسْتَمِرَّةِ فِي الزِّرَاعَةِ، فَمَا حَصَدْتُمْ مِنَ الْحِنْطَةِ فَاتْرُكُوهُ فِي سُنْبُلِهِ؛ لِئَلَّا يَفْسُدَ وَيَقَعَ فِيهِ السُّوسُ، وَاحْفَظُوا أَكْثَرَهُ لِوَقْتِ الْحَاجَةِ، إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَهُ مِنَ الْحُبُوبِ.

ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ الدَّأَبِ فِي الزِّرَاعَةِ -زِرَاعَةِ الْأَقْوَاتِ وَادِّخَارِهَا- طَوَالَ السِّنِينَ السَّبْعِ الْمُخْصِبَةِ، يَأْتِي سَبْعُ سِنِينَ مُجْدِبَةٌ، تَكُونُ مُمْحِلَةً شَدِيدَةً عَلَىٰ النَّاسِ، يَأْكُلُ النَّاسُ وَتَأْكُلُ مَوَاشِيهِمْ فِيهَا مَا زَرَعْتُمْ وَادَّخَرْتُمْ لَهُنَّ مِنَ الطَّعَامِ فِي سَنَوَاتِ الْخِصْبِ، إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْفَظُونَهُ وَتَدَّخِرُونَهُ؛ احْتِيَاطًا لِلطَّوَارِئِ الْمُلْجِئَةِ الَّتِي قَدْ يُسْمَحُ فِيهَا بِالْأَخْذِ مِنَ الِاحْتِيَاطِيِّ بِمَقَادِيرِ الضَّرُورَةِ.

﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَامٞ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعۡصِرُونَ﴾ [يوسف: ٤٩]، لَيْسَ فِي الرُّؤْيَا الَّتِي رَآهَا الْمَلِكُ أَدْنَىٰ إِشَارَةٍ إِلَىٰ عَامِ الْغَوْثِ هَذَا، فَهَذَا التَّأْوِيلُ عَلَّمَهُ اللهُ إِيَّاهُ، فِيهَا سَبْعٌ مِنَ السَّنَوَاتِ -كَمَا أَوَّلَ- يَكُونُ فِيهَا الْخِصْبُ، ثُمَّ سَبْعٌ مِنَ السَّنَوَاتِ يَكُونُ فِيهَا الْجَدْبُ، وَلَيْسَ فِي الرُّؤْيَا أَدْنَىٰ إِشَارَةٍ إِلَىٰ عَامِ الْغَوْثِ هَذَا.

ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ هَذِهِ السِّنِينَ الْمُجْدِبَةِ عَامٌ تَرْجِعُ فِيهِ تَصَارِيفُ الْكَوْنِ إِلَىٰ مِثْلِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ قَبْلَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَفِيهِ تَنْزِلُ الْأَمْطَارُ النَّافِعَةُ الَّتِي يُنْبِتُ اللهُ

بِهَا الزُّرُوعَ، وَفِيهَا يَعْصِرُونَ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُعْصَرَ مِنْ نَحْوِ الْعِنَبِ وَالزَّيْتُونِ وَالْقَصَبِ، وَتَكْثُرُ النِّعَمُ عَلَىٰ النَّاسِ.

لَمْ يَكْتَفِ يُوسُفُ عليه السلام بِتَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، بَلْ بَادَرَ فَوَضَعَ لَهُمْ خُطَّةَ عَمَلٍ لِمُوَاجَهَةِ سَنَوَاتِ الْقَحْطِ وَالْجَفَافِ، وَهِيَ خُطَّةٌ اقْتِصَادِيَّةٌ تَتَنَاوَلُ الْحَيَاةَ الزِّرَاعِيَّةَ وَالتَّمْوِينِيَّةَ لِلْأُمَّةِ خِلَالَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً تَأْتِي عَلَىٰ اسْتِقْلَالٍ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [يوسف: ٤٣-٤٩].

مِنْ سُبُلِ التَّنْمِيَةِ الِاقْتِصَادِيَّةِ: الِاجْتِهَادُ فِي الْعَمَلِ وَالْإِنْتَاجِ

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ السُّبُلِ وَأَفْضَلِ الْوَسَائِلِ لِتَنْمِيَةِ الِاقْتِصَادِ الْقَوْمِيِّ: الِاجْتِهَادَ فِي الْعَمَلِ وَالْإِنْتَاجِ مَعَ الْإِتْقَانِ وَالِابْتِكَارِ، فَالْعَمَلُ وَالْإِنْتَاجُ مَطْلَبٌ شَرْعِيٌّ وَوَاجِبٌ وَطَنِيٌّ، فَقَدْ أَمَرَ اللهُ ﷻ بِالسَّعْيِ فِي الْأَرْضِ عَقِبَ أَدَاءِ حَقِّ اللهِ تَعَالَى؛ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

يَعْنِي: فَإِذَا فُرِغَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَتَفَرَّقُوا فِي الْأَرْضِ لِلتِّجَارَةِ وَالتَّصَرُّفِ فِي حَوَائِجِكُمْ وَمَطَالِبِ حَيَاتِكُمْ، وَمَصَالِحِ دُنْيَاكُمْ، وَاطْلُبُوا رِزْقَ اللهِ بِأَنَاةٍ وَرِفْقٍ، مَعَ صَبْرٍ وَكَدْحٍ، وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا فِي جَمِيعِ أَحْوَالِكُمْ رَغْبَةً فِي الْفَوْزِ بِخَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.(*).

*** وَجَعَلَ اللهُ الْأَرْضَ مُنْقَادَةً لِلْبَشَرِ، وَسَخَّرَ لَهُمُ الْمَخْلُوقَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ؛ مِنْ أَجْلِ حِرَاثَةِ الْأَرْضِ وَزِرَاعَتِهَا وَتَعْمِيرِهَا، وَمِنْ أَجْلِ تَرْقِيَةِ الْحَيَاةِ؛ قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الجمعة: ١٠].

اللهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مُنْقَادَةً سَهْلَةً مُطَوَّعَةً، تَحْرُثُونَهَا وَتَزْرَعُونَهَا، وَتَسْتَخْرِجُونَ كُنُوزَهَا، وَتَنْتَفِعُونَ مِنْ طَاقَاتِهَا وَخَصَائِصِ عَنَاصِرِهَا، فَامْشُوا فِي جَوَانِبِهَا وَأَطْرَافِهَا وَنَوَاحِيهَا مَشْيًا رَفِيقًا لِتَحْصِيلِ مَطَالِبِ الْحَيَاةِ، وَكُلُوا مِمَّا خَلَقَهُ اللهُ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ، وَاكْتَسِبُوا الرِّزْقَ مِمَّا أَحَلَّ اللهُ -تَعَالَىٰ- لَكُمْ، وَتَذَكَّرُوا يَوْمَ الْحِسَابِ، وَإِلَيْهِ وَحْدَهُ تُبْعَثُونَ مِنْ قُبُورِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْحِسَابِ وَفَصْلِ الْقَضَاءِ وَتَنْفِيذِ الْجَزَاءِ.(*).

وَالنَّبِيُّ ﷺ حَثَّ عَلَى الْعَمَلِ وَإِعْمَارِ الْأَرْضِ إِلَى آخِرِ لَحْظَةٍ فِي الْحَيَاةِ؛ فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «**إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا تَقُومَ حَتَّىٰ يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا**»(٢). وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ.

وَ«**فَسِيلَةٌ**»: هِيَ النَّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ.

هَذَا فِيهِ مُبَالَغَةٌ فِي الْحَثِّ عَلَىٰ غَرْسِ الْأَشْجَارِ وَحَفْرِ الْأَنْهَارِ؛ لِتَبْقَىٰ هَذِهِ الدَّارُ عَامِرَةً إِلَىٰ آخِرِ أَمَدِهَا الْمَحْدُودِ الْمَعْلُومِ عِنْدَ خَالِقِهَا، فَكَمَا غَرَسَ لَكَ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الملك: ١٠].

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢١٨١)، وَأَحْمَدُ (١٢٩٠٢) (١٢٩٨١)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (١٢١٦)، وَالْبَزَّارُ (٧٤٠٨)، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْخَلَّالِ فِي «الْحَثِّ عَلَىٰ التِّجَارَةِ» (٧٤)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (١٧٩)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٦/ ٧٥) (١٢٠٨)، مِنْ طَرِيقِ: هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٩).

غَيْرُكَ فَانْتَفَعْتَ بِهِ، فَاغْرِسْ أَنْتَ لِمَنْ يَجِيءُ بَعْدَكَ لِيَنْتَفِعَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا صُبَابَةٌ، وَذَلِكَ بِهَذَا الْقَصْدِ لَا يُنَافِي الزُّهْدَ وَالتَّقَلُّلَ مِنَ الدُّنْيَا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَ أَحَادِيثَ فِي اسْتِثْمَارِ الْأَرْضِ وَزَرْعِهَا، وَالْحَثِّ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَلَا أَدَلَّ عَلَىٰ الْحَضِّ عَلَىٰ الِاسْتِثْمَارِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْكَرِيمَةِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي مَعَنَا؛ فَإِنَّ فِيهِ تَرْغِيبًا عَظِيمًا عَلَىٰ اغْتِنَامِ آخِرِ فُرْصَةٍ مِنَ الْحَيَاةِ فِي سَبِيلِ زَرْعِ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَيُجْرَىٰ لَهُ أَجْرُهُ، وَتُكْتَبُ لَهُ صَدَقَتُهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَوْلُهُ: «**فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا تَقُومَ حَتَّىٰ يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا**»، وَهَذَا -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ- يَتَطَلَّبُ زَمَانًا مَمْدُودًا لِكَيْ يَتَحَصَّلَ الْمَرْءُ عَلَىٰ نَتِيجَتِهِ وعَائِدِهِ؛ لِأَنَّ النَّخْلَةَ يَسْتَمِرُّ نُمُوُّهَا حَتَّىٰ إِثْمَارِهَا سَنَوَاتٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا تَقُومَ حَتَّىٰ يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا**».

مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَنْتَفِعْ بِهَا يَقِينًا حِينَئِذٍ، وَلَكِنَّهُ ﷺ يَحُثُّ عَلَىٰ غَرْسِ الْأَشْجَارِ وَحَفْرِ الْأَنْهَارِ، وَعَلَىٰ الْعَمَلِ الصَّالِحِ النَّافِعِ بِصِفَةٍ عَامَّةٍ، وَإِنْ ظَهَرَتْ نَتَائِجُهُ وَعَوَاقِبُهُ عَلَىٰ الْمَدَىٰ الْبَعِيدِ، وَكَانَتْ نَتَائِجُهُ وَثِمَارُهُ بَطِيئَةً جِدًّا.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: التَّرْغِيبُ الْعَظِيمُ عَلَىٰ اغْتِنَامِ آخِرِ فُرْصَةٍ مِنَ الْحَيَاةِ فِي سَبِيلِ زَرْعِ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَيُجْرَىٰ لَهُ أَجْرُهُ وَتُكْتَبُ لَهُ صَدَقَتُهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحَثُّ عَلَىٰ الطَّاعَةِ إِلَىٰ آخِرِ لَحْظَةٍ مِنَ الْحَيَاةِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (حَدِيث ٤٧٩ ص٢١٢٥ - ٢١٢٨).

وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَ لِلْأُمَّةِ ضَرُورَةَ الْعَمَلِ، عَامِلِينَ بِقَاعِدَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ؛ هُمَا: التَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ، وَالْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ؛ فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخطَّابِ رضي الله عنه -فِيمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ- عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ تَوَكَّلْتُم عَلَىٰ اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمُ اللهُ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ؛ تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَعُودُ بِطَانًا**».

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَاعِدَتَيْنِ كَبِيرَتَيْنِ فِي أَصْلِ هَذَا الدِّينِ:

* **الْأُولَىٰ**: هِيَ قَاعِدَةُ التَّوَكُّلِ.

* **وَالثَّانِيَةُ**: قَاعِدَةُ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ.

وَالْحَدِيثُ يُفْهَمُ فَهْمًا مَضْبُوطًا، وَلَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِي فَهْمِهِ عَلَىٰ هَذَا النَّحْوِ الْمَغْلُوطِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ بِنَفْسِهِ فِيهِ الدَّلَالَةُ عَلَىٰ وُجُوبِ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ، فَإِنَّ الطَّيْرَ فِي الْوُكُنَاتِ وَفِي الْأَعْشَاشِ لَا تَبْقَىٰ فِي أَعْشَاشِهَا، وَإِنَّمَا تُبَكِّرُ فِي الذَّهَابِ لِالْتِقَاطِ رِزْقِهَا.

يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَىٰ اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمُ اللهُ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو...**»؛ وَالْغُدُوُّ: هُوَ الْخُرُوجُ فِي بُكْرَةِ النَّهَارِ، فَتَغْدُو هَذِهِ الطُّيُورُ مِنْ أَعْشَاشِهَا وَوُكُنَاتِهَا مِنْ أَجْلِ الْتِقَاطِ رِزقِهَا، مُبَكِّرَةً مَعَ خُيُوطِ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ، سَاعِيَةً فِي أَرْضِ اللهِ، لَكِنَّهَا لَا تَحْمِلُ لِرِزْقِهَا هَمًّا، وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَرْزُقُهَا كَمَا رَزَقَهَا الْحَيَاةَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَحْيَا أَحَدٌ مِنْ غَيْرِ رِزْقٍ.

وَالْحَيَاةُ وَالْأَجَلُ يَرْتَبِطَانِ بِالرِّزْقِ ارْتِبَاطًا مُبَاشِرًا، بِحَيْثُ إِنَّهُ لَا يَحْيَا كَائِنٌ حَيٌّ بِغَيْرِ رِزْقٍ، يَقُولُ النَّاسُ: «فُلَانٌ حَيٌّ يُرْزَقُ»، وَلَنْ تَجِدَ أَبَدًا أَنَّ فُلَانًا حَيٌّ لَا

يُرْزَقُ، فَارْتِبَاطُ الْأَجَلِ بِالرِّزْقِ أَمْرٌ حَتْمِيٌّ بِصَيْرُورَةٍ تَمْضِي إِلَىٰ الْمَوْتِ، وَحِينَئِذٍ لَا أَجَلَ وَلَا رِزْقَ.

فَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَيِّنُ لَنَا أَنَّ الطُّيُورَ تَغْدُو مُبَكِّرَةً مِنْ أَعْشَاشِهَا، تَطْلُبُ رِزْقَهَا، تَلْتَقِطُهُ فِي جَنَبَاتِ الْأَرْضِ، لَا تَحْمِلُ لَهُ هَمًّا، «**خِمَاصًا**»: جَمْعُ أَخْمَصَ، وَهَذَهِ الْحَوَاصِلُ الْخُمْصُ قَدِ الْتَزَقَتْ لُحُومُهَا بِبَعْضِهَا، بِحَيْثُ إِنَّهَا لَا تَحْوِي شَيْئًا، «**تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَعُودُ بِطَانًا**» وَقَدِ امْتَلَأَتْ بُطُونُهَا وَحَوَاصِلُهَا، مِنْ أَيْنَ؟!!

مِنْ رِزْقِ اللهِ جَلَّوَعَلَا.

هَلْ قَدَّرَتْ لِذَلِكَ تَقْدِيرًا؟!!

هَلْ وَضَعَتْ لَهُ خُطَّةً لِلْعَمَلِ مِنْ أَجْلِ اكْتِسَابِهِ؟!!

إِنَّمَا أَخَذَتْ بِالْأَسْبَابِ، فَلَا بُدَّ مِنَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَىٰ رَبِّ الْأَسْبَابِ، بِحَيْثُ إِنَّ الْإِنْسَانَ يَخْرُجُ مِنْ قَيْدِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ فِيهِ مَدْخَلٌ، وَيَدْخُلُ فِي أَسْرِ الْعُبُودِيَّةِ، فَهَذَا هُوَ التَّوَكُّلُ، أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ، لَا يَدَّعِي رِزْقًا، وَلَا يَدَّعِي حَوْلًا وَلَا حِيلَةً؛ لِأَنَّ اللهَ هُوَ خَالِقُهُ وَهُوَ رَازِقُهُ، وَهُوَ مَالِكُ أَمْرِهِ، وَنَاصِيتُهُ بِيَدِهِ.

وَهُوَ يَفْعَلُ بِهِ مَا يَشَاءُ عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ حِكْمَتِهِ، وَلَا رَادَّ لِقَضَائِهِ فِيهِ، وَلَا رَادَّ لِحُكْمِهِ فِيهِ، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ بِمَا يُرِيدُ، وَأَمَّا الْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ فَهَذَا مَوْكُولٌ إِلَىٰ الْعَبْدِ، وَلَا يُعَوِّلُ الْمَرْءُ عَلَىٰ السَّبَبِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَأْخُذُونَ كَثِيرًا بِالْأَسْبَابِ وَلَا يُحَصِّلُونَ شَيْئًا مِنَ النَّتَائِجِ.

وَلْنَعْلَمْ جَمِيعًا أَنَّ هَذَا الْكَوْنَ عَامِرٌ بِالْكَائِنَاتِ الَّتِي لَا يُحْصِيهَا إِلَّا اللهُ، وَكُلُّهَا مَرْزُوقٌ مِنْ رِزْقِ اللهِ جَلَّوَعَلَا، وَهُوَ أَمْرٌ عِنْدَمَا يَتَأَمَّلُ الْمَرْءُ فِيهِ يَكَادُ عَقْلُهُ يَذْهَبُ مِنْهُ، فَعَلَيْكَ أَنْ تَتَصَوَّرَ -مَثَلًا- وَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكَائِنَاتِ الْبَحْرِيَّةَ الَّتِي تَحْيَا فِي الْبِحَارِ وَالْمُحِيطَاتِ هِيَ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنَ الْكَائِنَاتِ الْبَرِّيَّةِ بِمَا لَا يُقَاسُ، وَكُلُّهَا مَرْزُوقَةٌ، وَلِكُلٍّ مِنْهَا دَوْرَةُ حَيَاةٍ، تُولَدُ بِالْمِيلَادِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللهُ، ثُمَّ تَمْضِي فِي حَيَاتِهَا بِرِزْقٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ أَوْ تَغْذِيَةٍ أَوْ نَفَسٍ أَوْ إِخْرَاجٍ، تَتَكَاثَرُ أَوْ لَا تَتَكَاثَرُ، ثُمَّ يَنْتَهِي أَجَلُهَا عِنْدَ حَدٍّ حَدَّدَهُ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ، وَمَسَارِبُهَا فِي الْحَيَاةِ مَحْسُوبَةٌ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «قَضِيَّةُ الرِّزْقِ» - الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٨هـ| ١٧-٢-٢٠١٧م.

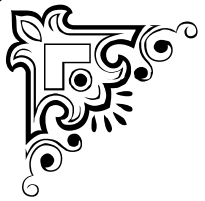

مِنْ سُبُلِ التَّنْمِيَةِ الِاقْتِصَادِيَّةِ: الِاسْتِثْمَارُ وَإِقَامَةُ الْمَشْرُوعَاتِ

وَمِنْ سُبُلِ بِنَاءِ الِاقْتِصَادِ الْقَوِيِّ فِي هَذِهِ الْحُقْبَةِ: سَعْيُ رِجَالِ الْأَعْمَالِ الْمُخْلِصِينَ الْوَطَنِيِّينَ لِاسْتِثْمَارِ أَمْوَالِهِمْ فِي بَلَدِهِمْ، وَتَوْفِيرِ فُرَصِ الْعَمَلِ لِأَبْنَاءِ هَذَا الْوَطَنِ الْجَمِيلِ.(*).

وَيَنْبَغِي الِاجْتِهَادُ فِي اخْتِيَارِ مَنْ يَتَّصِفُ بِالْقُوَّةِ وَالْأَمَانَةِ، وَالْكَفَاءَةِ وَالْحِفْظِ لِلْعَمَلِ فِي الْمَشْرُوعَاتِ وَالْمَصَانِعِ وَالْإِدَارَاتِ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦].

وَقَالَ يُوسُفُ: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥].

يُؤْخَذُ مِنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُتَخَيَّرَ فِي الْإِجَارَاتِ وَالْجِعَالَاتِ وَالْأَمَانَاتِ وَالْوِلَايَاتِ كُلِّهَا -كَبِيرَةً كَانَتْ أَوْ صَغِيرَةً- مَنْ جَمَعَ الْوَصْفَيْنِ: الْقُوَّةَ عَلَىٰ ذَلِكَ الْعَمَلِ، وَالْكَفَاءَةَ وَالْحِفْظَ وَتَوَابِعَ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِ مَا تَقُومُ بِهِ الْأَعْمَالُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «خِدْمَةُ الْمُجْتَمَعِ بَيْنَ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ وَالْوَاجِبِ الْكِفَائِيِّ وَالْعَيْنِيِّ» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنْ رَبِيعٍ الثَّانِي ١٤٤٠هـ| ٤-١-٢٠١٩م.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: الْأَمَانَةُ؛ فَبِالْأَمَانَةِ تَتِمُّ بِهِ الثِّقَةُ، وَيُعْلَمُ نُصْحُهُ وَبَذْلُهُ الْوَاجِبُ، وَبِالْكَفَاءَةِ وَالْقُوَّةِ يَحْصُلُ الْعَمَلُ وَيَتِمُّ وَيُتْقَنُ، فَإِنْ وَجَدَ الْجَامِعَ لِلْوَصْفَيْنِ عَلَىٰ وَجْهِ الْكَمَالِ فَلْيَسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، وَإِلَّا اكْتُفِيَ بِالْأَمْثَلِ فَالْأَمْثَلِ، وَنَقْصُ الْأَعْمَالِ كُلِّهَا مِنَ الْإِخْلَالِ بِالْوَصْفَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (الْمُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ)، الِاثْنَيْنِ ٢٤ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ| ٣٠-٩-٢٠١٣م.

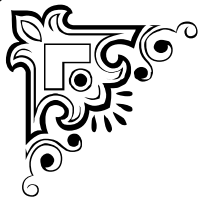

مِنْ سُبُلِ بِنَاءِ الِاقْتِصَادِ السَّدِيدِ: التَّرْشِيدُ فِي الِاسْتِهْلَاكِ

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ بِنَاءِ الِاقْتِصَادِ الْقَوِيِّ: التَّرْشِيدَ فِي الِاسْتِهْلَاكِ، وَعَدَمَ الْإِسْرَافِ وَالتَّبْذِيرِ؛ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ**﴾ [الأنعام: ١٤١].

وَلَا تُجَاوِزُوا الْحَدَّ بِإِنْفَاقِ الْمَالِ وَأَكْلِ الطَّعَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ إِنَّهُ -سُبْحَانَهُ- لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ الْمُتَجَاوِزِينَ الْحَدَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ الْإِسْرَافَ يُوصِلُ إِلَىٰ الْوُقُوعِ فِي الْمَضَارِّ وَالْمَهَالِكِ، أَوِ الظُّلْمِ وَالتَّحْرِيفِ فِي الدِّينِ.

فَمِنْ فَوَائِدِ هَذِهِ الْآيَةِ: التَّمَتُّعُ بِالطَّيِّبَاتِ مَعَ عَدَمِ الْإِسْرَافِ وَمُجَاوَزَةِ الْحَدِّ فِي الْأَكْلِ وَالْإِنْفَاقِ.(*).

وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ **أَمَرَنَا بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ مِمَّا رَزَقَنَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ، مَعَ عَدَمِ الْإِسْرَافِ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ السَّرَفَ يُبْغِضُهُ اللَّهُ، وَيَضُرُّ بَدَنَ الْإِنْسَانِ وَمَعِيشَتَهُ؛ قَالَ اللهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ**﴾ [الأعراف: ٣١].

يَا بَنِي آدَمَ! كُلُوا وَاشْرَبُوا مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ، لَا تُسْرِفُوا بِتَجَاوُزِ الْحَدِّ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ إِلَىٰ مَا يُؤْذِي أَوْ يَضُرُّ؛ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَنْ أَسْرَفَ فِي الْمَأْكُولِ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الأنعام: ١٤١].

وَالْمَشْرُوبِ وَالْمَلْبُوسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْإِسْرَافَ يُوصِلُ إِلَىٰ الْوُقُوعِ فِي الْمَضَارِّ وَالْمَهَالِكِ، أَوِ الظُّلْمِ وَالتَّحْرِيفِ فِي الدِّينِ.

وَمَنْ جَعَلَ نَفْسَهُ بِإِرَادَتِهِ فِي زُمْرَةِ الَّذِينَ لَا يُحِبُّهُمُ اللهُ، فَقَدْ جَعَلَهَا عُرْضَةً لِنِقْمَتِهِ وَعَذَابِهِ الشَّدِيدِ.(*).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا **قَالَتْ**: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعًا حَتَّىٰ قُبِضَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ مِنْ رِزْقِ رَبِّهِ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، وَلَا يُكْثِرُ مِنَ الْأَكْلِ؛ فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًىٰ وَاحِدٍ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٣).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأعراف: ٣١].

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ٥/ ٦٨، رقم (٢٤٠٨)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٣٤١، رقم (٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ٩/ ٥٣٦، رقم (٥٣٩٣)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ٣/ ١٦٣١، رقم (٢٠٦٠).

(٤) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٦٣٠، رقم (٢٠٥٩).

=

وَعَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَجَنَّبَ الشِّبَعَ الْمُفْرِطَ؛ لِقَوْلِ الرَّسُولِ: «**مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؛ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ**»(١).

الْمُسْلِمُ يَنْظُرُ إِلَىٰ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ بِاعْتِبَارِهِمَا وَسِيلَةً إِلَىٰ غَيْرِهِمَا، لَا غَايَةً مَقْصُودَةً لِذَاتِهَا، فَهُوَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ مِنْ أَجْلِ الْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ سَلَامَةِ بَدَنِهِ الَّذِي بِهِ يُمْكِنُهُ أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ الْعِبَادَةَ الَّتِي تُؤَهِّلُهُ لِكَرَامَةِ الدَّارِ الْآخِرَةِ وَسَعَادَتِهَا.

فَلَيْسَ الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ لِذَاتِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَشَهْوَتِهِمَا؛ فَلِذَا هُوَ لَوْ لَمْ يَجُعْ لَمْ يَأْكُلْ، وَلَوْ لَمْ يَعْطَشْ لَمْ يَشْرَبْ.(*).

وَقَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿**وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا**﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧].

وَلَا تُنْفِقْ مَالَكَ فِي الْمَعْصِيَةِ، أَوْ عَلَىٰ وَجْهِ الْإِسْرَافِ وَالْعَبَثِ؛ إِنْفَاقًا فِي غَيْرِ حَقِّهِ، يَحْكُمُ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَقْلِ وَالرُّشْدِ بِأَنَّهُ مِنَ التَّبْذِيرِ.

=

والحديث في «الصحيحين» من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «**طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ**».

(١) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: ٤/ ٥٩٠، رقم (٢٣٨٠)، وابن ماجه في «**السنن**»: ٢/ ١١١١، رقم (٣٣٤٩)، من حديث: المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه.

والحديث صحح إسناده الألباني في «**إرواء الغليل**»: ٧/ ٤١، رقم (١٩٨٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ» - الْخَمِيسُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ١٧-٧-٢٠١٤م.

إِنَّ الْمُنْفِقِينَ أَمْوَالَهُمْ فِي مَعَاصِي اللهِ؛ كَانُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيَاطِينِ وَأَصْدِقَاءَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يُطِيعُونَهُمْ فِيمَا يَأْمُرُونَهُمْ بِهِ مِنَ الْإِسْرَافِ وَالتَّبْذِيرِ، وَفِيمَا يَسْتَدْرِجُونَهُمْ مِنَ الْمُبَاحَاتِ إِلَىٰ الْمَكْرُوهَاتِ، فَإِلَىٰ الْمُحَرَّمَاتِ الصُّغْرَىٰ، فَإِلَىٰ الْكَبَائِرِ الْكُبْرَىٰ، ثُمَّ إِلَىٰ الْكُفْرِ -وَالْعِيَاذُ بِاللهِ-.

وَكَانَ الشَّيْطَانُ شَدِيدَ الْجُحُودِ لِنِعْمَةِ رَبِّهِ، فَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُطَاعَ؛ لِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ مِثْلِ عَمَلِهِ.(*).

وَفِي السُّنَّةِ: الْحَثُّ عَلَى الِاعْتِدَالِ وَالتَّرْشِيدِ فِي الْإِنْفَاقِ، وَالْمَنْعُ مِنَ الْإِسْرَافِ وَالتَّبْذِيرِ؛ فَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلْ وَاشْرَبْ، وَالْبَسْ وَتَصَدَّقْ، مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ**»(٢). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ وَغَيْرِهِ».

هَذَا الْحَدِيثُ مُشْتَمِلٌ عَلَىٰ اسْتِعْمَالِ الْمَالِ فِي الْأُمُورِ النَّافِعَةِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَتَجَنُّبِ الْأُمُورِ الضَّارَّةِ.

وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ -تَعَالَىٰ- جَعَلَ الْمَالَ قِوَامًا لِلْعِبَادِ، بِهِ تَقُومُ أَحْوَالُهُمُ الْخَاصَّةُ وَالْعَامَّةُ، الدِّينِيَّةُ وَالدُّنْيَوِيَّةُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الإسراء: ٢٦-٢٧].

(٢) ذكره البخاري معلقًا مجزومًا به في «**الصحيح**»: ١٠/ ٢٥٤، وأخرجه موصولًا: النسائي في «**المجتبىٰ**»: ٥/ ٧٩، رقم (٢٥٥٩)، وابن ماجه في «**السنن**»: ٢/ ١١٩٢، رقم (٣٦٠٥)، بلفظ: «**كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ**».
والحديث حسنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: ٢/ ٥٠٤، رقم (٢١٤٥).

وَقَدْ أَرْشَدَ اللهُ وَرَسُولُهُ فِيهِ -اسْتِخْرَاجًا وَاسْتِعْمَالًا، وَتَدْبِيرًا وَتَصْرِيفًا- إِلَىٰ أَحْسَنِ الطُّرُقِ وَأَنْفَعِهَا، وَأَحْسَنِهَا عَاقِبَةً: حَالًا وَمَآلًا.

أَرْشَدَ فِيهِ إِلَىٰ السَّعْيِ فِي تَحْصِيلِهِ بِالْأَسْبَابِ الْمُبَاحَةِ وَالنَّافِعَةِ، وَأَنْ يَكُونَ الطَّلَبُ جَمِيلًا، وَلَا كَسَلَ مَعَهُ وَلَا فُتُورَ، وَلَا انْهِمَاكَ فِي تَحْصِيلِهِ انْهِمَاكًا يُخِلُّ بِحَالَةِ الْإِنْسَانِ.

وَأَنْ يَتَجَنَّبَ مِنَ الْمَكَاسِبِ الْمُحَرَّمَةِ وَالرَّدِيئَةِ، ثُمَّ إِذَا تَحَصَّلَ سَعَىٰ الْإِنْسَانُ فِي حِفْظِهِ وَاسْتِعْمَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللِّبَاسِ، وَالْأُمُورِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا، هُوَ وَمَنْ يَتَّصِلُ بِهِ مِنْ زَوْجَةٍ وَأَوْلَادٍ وَغَيْرِهِمْ، مِنْ غَيْرِ تَقْتِيرٍ وَلَا تَبْذِيرٍ.

وَكَذَلِكَ إِذَا أَخْرَجَهُ لِلْغَيْرِ فَيُخْرِجُهُ فِي الطُّرُقِ الَّتِي تَنْفَعُهُ، وَيَبْقَىٰ لَهُ ثَوَابُهَا وَخَيْرُهَا، كَالصَّدَقَةِ عَلَىٰ الْمُحْتَاجِ مِنَ الْأَقَارِبِ وَالْجِيرَانِ وَنَحْوِهِمْ، وَكَالْإِهْدَاءِ وَالدَّعَوَاتِ الَّتِي جَرَىٰ الْعُرْفُ بِهَا.

وَكُلُّ ذَلِكَ مُعَلَّقٌ بِعَدَمِ الْإِسْرَافِ، وَقَصْدِ الْفَخْرِ وَالْخُيَلَاءِ، كَمَا قَيَّدَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ آتِيًا بِكُلِّ الْمَذْكُورِ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَاللُّبْسِ وَالتَّصَدُّقِ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

فَهَذَا هُوَ الْعَدْلُ فِي تَدْبِيرِ الْمَالِ: أَنْ يَكُونَ قَوَامًا بَيْنَ رُتْبَتَيِ الْبُخْلِ وَالتَّبْذِيرِ، وَبِذَلِكَ تَقُومُ الْأُمُورُ وَتَتِمُّ، وَمَا سِوَىٰ هَذَا، فَإِثْمٌ وَضَرَرٌ، وَنَقْصٌ فِي الْعَقْلِ وَالْحَالِ.

فَلَا حَرَجَ عَلَىٰ الْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ، وَأَنْ يَلْبَسَ وَيَتَصَدَّقَ مَا دَامَ قَدْ حَصَّلَهُ مِنَ الْحَلَالِ، وَمَا دَامَ فِي إِنْفَاقِهِ فِي أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَلِبَاسِهِ وَصَدَقَتِهِ؛ يَأْتِي مَا يَأْتِي مِنْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَتَبْذِيرٍ، وَمِنْ غَيْرِ عُجْبٍ وَلَا مَخِيلَةٍ كَمَا أَرْشَدَ إِلَىٰ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَمَا بَيَّنَتْ نُصُوصُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

فَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ الِاعْتِدَالِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ الْقَصْدِ مِنْ غَيْرِ مَا خُرُوجٍ عَنْ دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِغُلُوٍّ، وَمِنْ دُونِ وُقُوعٍ دُونَ دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِجَفَاءٍ، بَلْ يَكُونُ الْمَرْءُ عَلَىٰ الْقَصْدِ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَا جَاءَ بِهِ الدِّينُ الْأَغَرُّ.(*).

* **وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، فَبَوَّبَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»(٢) بَابًا فَقَالَ: «بَابٌ: السَّرَفُ فِي الْمَالِ»**، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ يَرْضَىٰ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ يَرْضَىٰ لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللهُ أَمْرَكُمْ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**»(٣). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ بَهْجَةِ قُلُوبِ الْأَبْرَارِ وَقُرَّةِ عُيُونِ الْأَخْيَارِ فِي شَرْحِ جَوَامِعِ الْأَخْبَارِ» - الْمُحَاضَرَةُ ١٧ السَّبْتَ ١٥ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ| ٢١-٩-٢٠١٣م.

(٢) «**الأدب المفرد**»: ص١١٨، باب رقم (٢٠٧)، (القاهرة: المطبعة السلفية، ط١، ١٣٧٥هـ).

(٣) «**الأدب المفرد**»: ص١١٨، رقم (٤٤٢)، وأخرجه -أيضًا- مسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٣٤٠، رقم (١٧١٥).

=

«**السَّرَفُ فِي الْمَالِ**»: هُوَ تَجَاوُزُ الْحَدِّ؛ بِأَنْ يَصْرِفَهُ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، أَوْ أَنْ يَزِيدَ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَىٰ قَدْرِهِ.

قَالَ ﷺ: «**يَكْرَهُ لَكُمْ**.. -وَذَكَرَ-: **إِضَاعَةَ الْمَالِ**»: هُوَ صَرْفُهُ فِي غَيْرِ وُجُوهِهِ الشَّرْعِيَّةِ، أَوْ تَعْرِيضُهُ لِلتَّلَفِ، أَوْ تَعْطِيلُهُ وَتَرْكُ الْقِيَامِ عَلَيْهِ، أَوْ إِعْطَاءُ الدَّيْنِ دُونَ إِشْهَادٍ لِغَيْرِ الْمَوْثُوقِ بِهِ.

وَسَبَبُ النَّهْيِ أَنَّهُ إِفْسَادٌ، وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ؛ وَلِأَنَّهُ إِذَا أَضَاعَهُ تَعَرَّضَ لِمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَلِأَنَّ فِي حِفْظِهِ مَالَهُ مَصْلَحَةَ دُنْيَاهُ، وَمَصْلَحَةَ دِينِهِ.

وَمَصْلَحَةُ دُنْيَاهُ صَلَاحٌ لِأَمْرِ دِينِهِ؛ لِأَنَّهُ يَتَفَرَّغُ حِينَئِذٍ لِأَمْرِ الدِّينِ[1].

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: النَّهْيُ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَفِي الْمَالِ قُوَّةُ الْفَرْدِ وَالْأُمَّةِ، وَفِي هَذَا الْمَالِ بِنَاءُ اقْتِصَادِ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ.(*).

=

والحديث بنحوه في «الصحيحين» من رواية: الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه.

(١) «**المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**» للنووي: ١٢/ ١١.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ، بَابٌ: السَّرَفُ فِي الْمَالِ» (ص١٩٧٩-١٩٨٥).

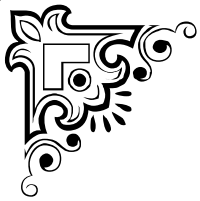

مِنْ سُبُلِ تَنْمِيَةِ الِاقْتِصَادِ الْقَوْمِيِّ:
وَفَاءُ الْمُوَاطِنِينَ بِالْتِزَامَاتِهِمْ تِجَاهَ وَطَنِهِمْ

إِنَّ مِنْ أَهَمِّ عَوَامِلِ وَأُسُسِ الْبِنَاءِ الِاقْتِصَادِيِّ السَّدِيدِ: وَفَاءَ الْمُوَاطِنِينَ بِالْتِزَامَاتِهِمْ تِجَاهَ وَطَنِهِمْ، وَالتَّخَلُّصَ مِنَ الرُّوحِ الِاتِّكَالِيَّةِ مِنْ مُحَاوَلَةِ الْحُصُولِ عَلَى الْخِدْمَاتِ دُونَ أَدَاءِ مَا يُقَابِلُهَا، أَوْ مُحَاوَلَةِ الْحُصُولِ عَلَيْهَا دُونَ قِيمَتِهَا الْحَقِيقِيَّةِ.

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ شُرُوطِهِمْ، إِلَّا شَرْطًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا»(١). (*).

(١) ذكره البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ٤٥١)، معلقا مجزوما به، وأخرجه الترمذي: (٣/ ٦٢٥-٦٢٦، رقم ١٣٥٢)، وابن ماجه: (٢/ ٧٨٨، رقم ٢٣٥٣)، من حديث: عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه.
قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه لغيره الترمذي في «**إرواء الغليل**»: (٥/ ١٤٢-١٤٦، رقم ١٣٠٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ: «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّامِنَةُ وَالْخَمْسُونَ)، الْأَحَدُ ٧ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ٢١-٢-٢٠١٠م.

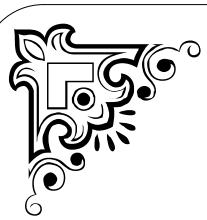

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ بِنَاءِ الِاقْتِصَادِ السَّدِيدِ: اجْتِنَابُ الْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ الْمُحَرَّمَةِ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ بِنَاءِ اقْتِصَادٍ قَوِيٍّ: الْبُعْدَ عَنْ كُلِّ الْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ الَّتِي حَرَّمَهَا الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ؛ فَإِنَّ فَسَادَ الْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ سَبَبُ تَدْمِيرِ الِاقْتِصَادِ وَهَلَاكِ الْمُجْتَمَعِ.

«وَالْمُعَامَلَاتُ الْمُحَرَّمَةُ تَرْجِعُ إِلَىٰ ضَوَابِطَ؛ أَعْظَمُهَا الثَّلَاثَةُ الْآتِيَةُ:

* الرِّبَا بِأَنْوَاعِهِ الثَّلَاثَةِ؛ رِبَا الْفَضْلِ، وَرِبَا النَّسِيئَةِ، وَرِبَا الْقَرْضِ، فَالرِّبَا بِأَنْوَاعِهِ مُحَرَّمٌ.

* الْجَهَالَةُ وَالْغَرَرُ.

* الْخِدَاعُ وَالتَّغْرِيرُ»[1].

الْمُعَامَلَاتُ الْمُحَرَّمَةُ تَرْجِعُ إِلَىٰ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ أَعْظَمُ الضَّوَابِطِ الَّتِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا تَحْرِيمُ الْعُقُودِ.(*).

---

(١) «**تيسير العلام**»: (ص٤٤٩)، باختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ)، الْخَمِيسُ ٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ١٨-٢-٢٠١٠م.

«فَأَعْظَمُ الْمَحَاذِيرِ الْمَانِعَةِ مِنْ صِحَّةِ الْمُعَامَلَاتِ: الرِّبَا، وَالْغَرَرُ، وَالظُّلْمُ.

فَالرِّبَا الَّذِي حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ يَدْخُلُ فِيهِ (رِبَا الْفَضْلِ)، وَهُوَ بَيْعُ الْمَكِيلِ بِالْمَكِيلِ مِنْ جِنْسِهِ مُتَفَاضِلًا، وَبَيْعُ الْمَوْزُونِ بِالْمَوْزُونِ مِنْ جِنْسِهِ مُتَفَاضِلًا، وَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِي حِلِّهِ مَا شَرَطَ الشَّارِعُ، وَهُوَ التَّمَاثُلُ بَيْنَ الْمَبِيعَيْنِ بِمِعْيَارِهِ الشَّرْعِيِّ، مَكِيلًا كَانَ أَوْ مَوْزُونًا، وَالْقَبْضُ لِلْعِوَضَيْنِ قَبْلَ التَّفَرُّقِ.. مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ.

وَ(رِبَا النَّسِيئَةِ): وَهُوَ بَيْعُ الْمَكِيلِ بِالْمَكِيلِ إِلَىٰ أَجَلٍ، أَوْ غَيْرَ مَقْبُوضٍ -وَلَوْ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ-، وَبَيْعُ الْمَوْزُونِ بِالْمَوْزُونِ إِلَىٰ أَجَلٍ أَوْ بِلَا قَبْضٍ، وَيُسْتَثْنَىٰ مِنْ هَذَا السَّلَمُ.

وَأَشَدُّ أَنْوَاعِ هَذَا النَّوْعِ قَلْبُ الدُّيُونِ فِي الذِّمَمِ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿**لَا تَأْكُلُوا الرِّبَوٰٓا أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً**﴾ [آل عمران: ١٣٠].

وَذَلِكَ إِذَا حَلَّ مَا فِي ذِمَّةِ الْمَدِينِ قَالَ لَهُ الْغَرِيمُ: «إِمَّا أَنْ تَقْضِيَنِي دَيْنِي، وَإِمَّا أَنْ تَزِيدَ فِي ذِمَّتِكِ»؛ فَيَتَضَاعَفُ مَا فِي ذِمَّةِ الْمُعْسِرِ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً بِلَا نَفْعٍ وَلَا انْتِفَاعٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُعْسِرَ قَدْ أَوْجَبَ اللهُ عَلَىٰ غَرِيمِهِ إِنْظَارَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ**﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وَسَوَاءٌ كَانَ قَلْبُ الدَّيْنِ الْمَذْكُورُ صَرِيحًا أَوْ يَتَحَيَّلُ عَلَيْهِ بِحِيلَةٍ لَيْسَتْ مَقْصُودَةً، وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهَا التَّوَصُّلُ إِلَىٰ مُضَاعَفَةِ مَا فِي ذِمَّةِ الْغَرِيمِ؛ فَهَذَا الَّذِي قَدْ تَوَعَّدَهُ اللهُ بِهَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ، وَأَنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ

إِلَىٰ بَعْثِهِمْ وَنُشُورِهِمْ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ؛ أَيْ: مِنَ الْجُنُونِ، فَيَقُومُونَ مَرْعُوبِينَ مُنْزَعِجِينَ قَدِ اخْتَلَّتْ حَرَكَاتُهُمْ لِمَا يَعْلَمُونَ مَا أَمَامَهُمْ مِنَ الْقَلَاقِلِ وَالْأَهْوَالِ الْمُزْعِجَةِ وَالْعُقُوبَاتِ لِأَكَلَةِ الرِّبَا.

وَقَدْ آذَنَهُمُ اللهُ بِمُحَارَبَتِهِ وَمُحَارَبَةِ رَسُولِهِ إِذَا لَمْ يَتُوبُوا، وَمَنْ كَانَ مُحَارِبًا لِلهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّهُ مَخْذُولٌ، وَإِنَّ عَوَاقِبَهُ وَخِيمَةٌ، وَإِنِ اسْتُدْرِجَ فِي وَقْتٍ فَآخِرُ أَمْرِهِ الْمَحْقُ وَالْبَوَارُ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]، ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩].

فَالْمُرَابِي يَأْخُذُهُ الْأَمْنُ وَالْغُرُورُ الْحَاضِرُ، وَلَا يَدْرِي مَا خُبِئَ لَهُ فِي مُسْتَقْبَلِ أَمْرِهِ، وَأَنَّ اللهَ سَيَجْمَعُ لَهُ بَيْنَ عُقُوبَاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا إِنْ تَابَ وَأَنَابَ، فَإِذَا تَابَ فَلَهُ مَا سَلَفَ، وَأَمَّا الْعُقُودُ الْحَاضِرَةُ فَالزِّيَادَةُ لَا تَحِلُّ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَنْزِلَ عَلَىٰ رَأْسِ مَالِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ﴾ بِأَخْذِ الزِّيَادَةِ، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩] بِأَخْذِ بَعْضِ رُءُوسِ أَمْوَالِكُمْ.

وَمِنْ أَنْوَاعِ الرِّبَا: الْقَرْضُ الَّذِي يَجُرُّ نَفْعًا؛ فَإِنَّ الْقَرْضَ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالْمَرَافِقِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فَإِذَا دَخَلَتْهُ الْمُعَاوَضَةُ وَشَرَطَ الْمُقْرِضُ عَلَىٰ الْمُقْتَرِضُ رَدَّ خَيْرٍ مِنْهُ بِالصِّفَةِ أَوِ بِالْمِقْدَارِ، أَوْ شَرَطَ نَفْعًا أَوْ مُحَابَاةً فِي مُعَاوَضَةٍ أُخْرَىٰ فَهُوَ مِنَ الرِّبَا؛ لِأَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ دَرَاهِمُ بِدَرَاهِمَ مُؤَخَّرَةٍ، وَالرِّبْحُ ذَلِكَ النَّفْعُ الْمَشْرُوطُ.

فَاللهُ -تَعَالَىٰ- وَعَظَ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ تَعَاطِي الرِّبَا كُلِّهِ وَالْمُعَامَلَةِ بِهِ، وَأَنْ يَكْتَفُوا بِالْمَكَاسِبِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي فِيهَا الْبَرَكَةُ وَصَلَاحُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَفِيهَا تَزْكُو الْأَخْلَاقُ، وَيَحْصُلُ الِاعْتِبَارُ، وَحُسْنُ الْمُعَامَلَةِ، وَالصِّدْقُ، وَالْعَدْلُ، وَأَدَاءُ الْحُقُوقِ، وَالسَّلَامَةُ مِنْ جَمِيعِ التَّبِعَاتِ.

وَمِنَ الْمَحَاذِيرِ فِي الْمُعَامَلَاتِ مَحْذُورُ الْمَيْسِرِ وَالْغَرَرِ؛ فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ فِي كِتَابِهِ الْمَيْسِرَ، وَقَرَنَهُ بِالْخَمْرِ، وَذَكَرَ مَضَارَّ ذَلِكَ وَمَفَاسِدَهُ.

وَالْمَيْسِرُ يَدْخُلُ فِي الْمُعَامَلَاتِ كَمَا يَدْخُلُ فِي الْمُغَالَبَاتِ، فَكَمَا أَنَّ الْمُرَاهَنَاتِ وَالْمُقَامَرَاتِ وَتَوَابِعَهَا مِنَ الْمَيْسِرِ؛ فَالْبُيُوعُ الَّتِي فِيهَا غَرَرٌ وَمُخَاطَرَاتٌ وَجَهَالَاتٌ دَاخِلَةٌ فِي الْمَيْسِرِ.

وَلِهَذَا قَالَ ﷺ كَلِمَةً جَامِعَةً: «**نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ**» كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»(١)، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ بَيْعُ الْحَمْلِ فِي الْبَطْنِ(٢)، وَبَيْعُ الْآبِقِ وَالشَّارِدِ،

---

(١) «**صحيح مسلم**»: (٣/ ١١٥٣، رقم ١٥١٣)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرج البخاري: (٤/ ٣٥٦، رقم ٢١٤٣)، ومسلم: (٣/ ١١٥٣، رقم ١٥١٤)، من حديث: ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، «**نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ**».

قَوْلُهُ «**بَيْعُ حَبَلِ الْحَبَلَةِ**»، أي: أن يبيع شيئا ويجعل أجل دفع الثمن أن تلد الناقة ويكبر ولدها ويلد أو المراد بيع ما يلده حمل الناقة وهو إما بيع معدوم ومجهول وإما بيع إلىٰ أجل مجهول وكل منهما ممنوع شرعا لما فيه من الغرر وما يؤدي إليه من المنازعة.

وَالشَّيْءُ الَّذِي لَمْ يُرَ وَلَمْ يُوصَفْ، وَدَخَلَ فِيهِ بَيْعُ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ، وَجَمِيعُ الْعُقُودِ الَّتِي فِيهَا جَهَالَةٌ بَيِّنَةٌ دَاخِلَةٌ فِي ذَلِكَ -أَيْضًا-؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ أَحَدَ الْمُتَعَامِلَيْنِ إِمَّا أَنْ يَغْنَمَ، وَإِمَّا أَنْ يَغْرَمَ، وَهَذَا مُخَالِفٌ لِمَقَاصِدِ الْمُعَاوَضَاتِ الَّتِي يُقْصَدُ أَنْ يَكُونَ الْعِوَضُ فِي مُقَابَلَةِ الْمُعَوَّضِ عَلَىٰ وَجْهٍ يَسْتَوِي فِيهِ عِلْمُ الْمُتَعَاوِضَيْنِ، فَإِذَا جُهِلَ الثَّمَنُ أَوِ الْمُثَمَّنُ، أَوْ كَانَ الْأَجَلُ فِي الدُّيُونِ غَيْرَ مُسَمًّىٰ وَلَا مَعْلُومٍ دَخَلَ هَذَا فِي بَيْعِ الْغَرَرِ وَالْمَيْسِرِ الَّذِي زَجَرَ اللهُ عَنْهُ.

وَمِنَ الْمَحَاذِيرِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا فِي الْمُعَامَلَاتِ: الظُّلْمُ، وَالْغِشُّ، وَالتَّدْلِيسُ، وَبَخْسُ الْمَكَايِيلِ وَالْمَوَازِينِ، وَبَخْسُ الْحُقُوقِ أَخْذًا وَإِعْطَاءً؛ بِأَنْ يَأْخُذَ أَكْثَرَ مِمَّا لَهُ، أَوْ يُعْطِيَ أَقَلَّ مِمَّا عَلَيْهِ، فَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَقَدْ تَوَعَّدَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْعُقُوبَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَهْلَكَ أُمَّةً عَظِيمَةً بِسَبَبِ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ الْخَبِيثَةِ، وَهَذِهِ الْمُعَامَلَاتُ الْمُحَرَّمَةُ تَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]، كَمَا يَدْخُلُ فِيهِ الْغَصْبُ وَالسَّرِقَةُ وَنَحْوُهُمَا»(١). (*).

عِبَادَ اللهِ! «إِنَّ مَعْصِيَةَ اللهِ -تَعَالَىٰ- تُزِيلُ النِّعَمَ، وَتُحِلُّ النِّقَمَ، وَمَا زَالَتْ عَنِ الْعَبْدِ نِعْمَةٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَلَا حَلَّتْ بِهِ نِقْمَةٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، كَمَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

---

(١) «**تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ**» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٣/ ١١٩-١٢١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (الْمُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ)، الِاثْنَيْنِ ٢٤ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ| ٣٠-٩-٢٠١٣م.

«مَا نَزَلَ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَلَا رُفِعَ إِلَّا بِتَوْبَةٍ»[١]»[٢].

وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»[٣] مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّىٰ تَرْجِعُوا إِلَىٰ دِينِكُمْ**». وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»، وَفِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»، وَفِي غَيْرِهِمَا.

---

(١) كذا ذكره ابن القيم في غير موضع من قول علي بن أبي طلب رضي الله عنه، ونسبه شيخ الإسلام إلىٰ عمر بن عبد العزيز كما في «**مجموع الفتاوىٰ**»: (٨/ ١٦٣).

وقد ورد هذا الدعاء من قول العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه؛ فأخرجه الدينوري في «**المجالسة وجواهر العلم**»: (٣/ ١٠٢ - ١٠٣، رقم ٧٢٧)، وابن عساكر في «**تاريخ دمشق**»: (٢٦/ ٣٥٨ - ٣٥٩، ترجمة العباس)، وابن بشكوال في «**المستغيثين بالله**»: (ص٢٢، رقم ١٧)، عن أبي صالح:

أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمًا اسْتَسْقَىٰ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما؛ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ عُمَرُ مِنْ دُعَائِهِ؛ قَالَ الْعَبَّاسُ: «اللهُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ بَلَاءٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَلَا يُكْشَفُ إِلَّا بِتَوْبَةٍ،... » فذكر صِفَةَ مَا دَعَا بِهِ الْعَبَّاسُ لما قحط الناس فِي عَامِ الرَّمَادَةِ.

والحديث عزاه ابن حجر في «**الفتح**»: (٢/ ٤٩٧) للزُّبَيْر بْن بَكَّارٍ فِي «الْأَنْسَابِ» وسكت عنه، وأصله في «**صحيح البخاري**»: (٢/ ٤٩٤، رقم ١٠١٠) و(٧/ ٧٧، رقم ٣٧١٠)، من رواية أنس رضي الله عنه.

(٢) «**الداء والدواء**»: (ص ١٧٩ - ١٨٠).

(٣) «**سنن أبي داود**»: (٣/ ٢٧٤، رقم ٣٤٦٢).

والحديث صححه بمجموع طرقه الألباني في «**الصحيحة**»: (١/ ٤٢، رقم ١١).

«**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ**»: وَهِيَ السِّلْعَةُ تَدْخُلُ بَيْنَ أَخْذٍ وَعَطَاءٍ، ثُمَّ تَخْرُجُ مَعَ زِيَادَةٍ فِي نَظِيرِ الْأَجَلِ بِلَا مُقَابِلٍ، وَهِيَ حِيلَةٌ مِنَ الْحِيَلِ يَأْخُذُ بِهَا مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، يَشْتَرِي سِلْعَةً بِأَلْفٍ إِلَىٰ أَجَلٍ، ثُمَّ يَشْتَرِيهَا مِمَّنْ بَاعَهَا لَهُ بِثَمَانِمِائَةٍ -مَثَلًا- نَقْدًا فِي الْحَالِ، فَيَأْخُذُ ثَمَانِمِائَةٍ وَيَبْقَىٰ فِي ذِمَّتِهِ أَلْفٌ، فَدَخَلَتِ السِّلْعَةُ وَخَرَجَتْ -حِيلَةً- مِنْ أَجْلِ تَحْلِيلِ الرِّبَا، وَهَيْهَاتَ!!

إِذَا فَسَدَتْ حَيَاتُكُمْ الِاقْتِصَادِيَّةُ، «**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ**»..

«**وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ**»: فَصِرْتُمْ تَابِعِينَ حَتَّىٰ لِلْبَقَرِ، وَانْحَطَّتْ هِمَمُكُمْ، «**وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّىٰ تَرْجِعُوا إِلَىٰ دِينِكُمْ**».

فَجَعَلَ رَفْعَ الذُّلِّ مَرْهُونًا بِالرُّجُوعِ إِلَىٰ الدِّينِ، فَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الدِّينِ الْمَرْجُوعِ إِلَيْهِ، وَمَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ الرُّجُوعِ إِلَيْهِ.

قَدْ يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ الدِّينَ الْمَرْجُوعَ إِلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَسْلُكُ إِلَىٰ هَذَا الدِّينِ السَّبِيلَ الَّتِي تُوصِلُ إِلَيْهِ، فَلَا يَكُونُ مُحْسِنًا وَلَا يُرْفَعُ الذُّلُّ عَنْهُ، وَإِنَّمَا لَا بُدَّ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، فَلَا بُدَّ مْنْ مَعْرِفَةِ الدِّينِ الْمَرْجُوعِ إِلَيْهِ وَمَعْرِفَةِ السَّبِيلِ الْمُوصِلَةِ إِلَيْهِ.

فَإِذَا تَحَصَّلَ الْمُجْتَمَعُ عَلَىٰ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَىٰ دِينِ اللهِ جَلَّوَعَلَا؛ رَفَعَ اللهُ مَا سَلَّطَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّلِّ حَتَّىٰ يَعُودَ إِلَىٰ عِزِّهِ وَعِزَّتِهِ، وَرِفْعَتِهِ وَسُؤْدُدِهِ وَمَجْدِهِ.

قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴾ [الشورى: ٣٠].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٥٣].

فَأَخْبَرَ -تَعَالَىٰ- أَنَّهُ لَا يُغَيِّرُ نِعَمَهُ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَىٰ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُغَيِّرُ مَا بِنَفْسِهِ، فَيُغَيِّرُ طَاعَةَ اللهِ بِمَعْصِيَتِهِ، وَشُكْرَ اللهِ بِكُفْرِهِ، وَأَسْبَابَ رِضَاهُ -تَعَالَىٰ- بِأَسْبَابِ سَخَطِهِ، فَإِذَا غَيَّرَ غُيِّرَ عَلَيْهِ جَزَاءً وِفَاقًا -وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ-.

فَمَنْ صَفَّىٰ صُفِّيَ لَهُ، وَمَنْ كَدَّرَ كُدِّرَ عَلَيْهِ، وَمَنْ شَابَ شِيبَ لَهُ، فَمَنْ أَحْسَنَ أُحْسِنَ إِلَيْهِ، وَعَلَىٰ مَنْ أَسَاءَ السُّوأَىٰ -وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ-.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِنَّ غَدًا لِنَاظِرِهِ قَرِيبٌ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٣ هـ| ١٥-٦-٢٠١٢ م.

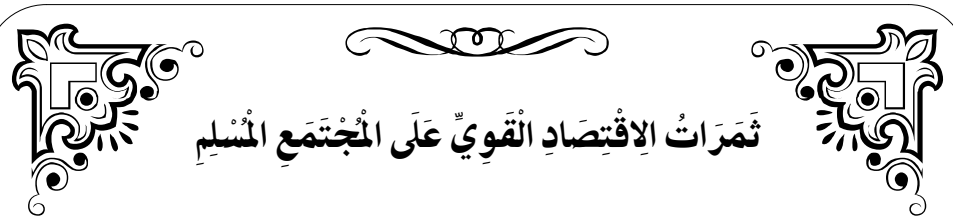

ثَمَرَاتُ الِاقْتِصَادِ الْقَوِيِّ عَلَى الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ

إِنَّ الِاقْتِصَادَ الْقَوِيَّ يُمَكِّنُ الدُّوَلَ مِنَ الْوَفَاءِ بِالْتِزَامَاتِهَا الْمَحَلِّيَّةِ وَالدَّوْلِيَّةِ وَتَوْفِيرِ حَيَاةٍ كَرِيمَةٍ لِمُوَاطِنِيهَا.

«لَقَدْ مَدَحَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- فِي كِتَابِهِ أَعْمَالًا وَأَثْنَىٰ عَلَىٰ أَصْحَابِهَا، وَلَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْغِنَىٰ كَالزَّكَاةِ وَالْإِنْفَاقِ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ بِالْمَالِ، وَتَجْهِيزِ الْغُزَاةِ، وَإِعَانَةِ الْمَحَاوِيجِ، وَفَكِّ الرِّقَابِ، وَالْإِطْعَامِ فِي زَمَنِ الْمَسْغَبَةِ(١).

وَنَفْعُ الْغَنِيِّ بِمَالِهِ يَكُونُ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللهِ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَكَسْرِ أَعْدَائِهِ.

وَهَذَا الصِّدِّيقُ وَشِرَاؤُهُ الْمُعَذَّبِينَ فِي اللهِ، وَإِعْتَاقُهُمْ، وَإِنْفَاقُهُ عَلَىٰ نُصْرَةِ الْإِسْلَامِ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا نَفَعَنِي مَالُ أَحَدٍ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ**»(٢).

---

(١) (الْمَسْغَبَةُ): الْمَجَاعَةُ، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ [البلد: ١٤]، قال ابن فارس: «السِّينُ وَالْغَيْنُ وَالْبَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَىٰ الْجُوعِ».

انظر: «**لسان العرب**»: (١/ ٤٦٨) مادة: (سغب).

(٢) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: (٥/ ٦٠٩، رقم ٣٦٦١)، وابن ماجه في «**السنن**»: (١/ ٣٦، رقم ٩٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

والحديث صححه بشواهده الألباني في تخريج «**مشكلة الفقر**»: (ص١٦-١٧، رقم ١٣)، وفي «**الصحيحة**»: (٦/ ٤٨٧-٤٨٨، رقم ٢٧١٨)، وله شاهد من رواية عائشة رضي الله عنها.

وَإِنْفَاقُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ تِلْكَ النَّفَقَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ فِي بَعْضِهَا: «**مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا فَعَلَ بَعْدَ الْيَوْمِ**»، ثُمَّ قَالَ: «**غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا عُثْمَانُ مَا أَسْرَرْتَ وَمَا أَعْلَنْتَ وَمَا أَخْفَيْتَ وَمَا أَبْدَيْتَ**»(١).

وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- أَصْنَافَ السُّعَدَاءِ؛ فَبَدَأَ بِالْمُتَصَدِّقِينَ أَوَّلَهُمْ فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١٨﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ ۖ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ [الحديد: ١٨- ١٩].

فَهَؤُلَاءِ أَصْنَافُ السُّعَدَاءِ، وَمَقَدَّمُوهُمُ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ.

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده علىٰ «**فضائل الصحابة**»: (١/ ٥١٨-٥١٩، رقم ٨٥٤)، وأبو نعيم في «**فضائل الخلفاء**»: (ص٩٠، رقم ٨٧) مختصرا، من طريق: عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ**»، فَفَعَلَ ذَلِكَ عُثْمَانُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ، غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا عُثْمَانُ مَا قَدَّمْتَ وَمَا أَخَّرْتَ، وَمَا أَسْرَرْتَ وَمَا أَعْلَنْتَ، وَمَا أَخْفَيْتَ وَمَا أَبْدَيْتَ، وَمَا هُوَ كَائِنٌ وَمَا يَكُونُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».
وبنحوه من طرق أخرىٰ عن ابن عمر مختصرا، وهذا حديث حسن بشواهده؛ فلشطره الأول: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ،...»، شاهد من رواية: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، أخرجه الترمذي (٥/ ٦٢٦، رقم ٣٧٠١)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وكذا حسن إسناده الألباني في هامش «**مشكاة المصابيح**»: (٣/ ١٧١٣، رقم ٦٠٦٤)، ولشطره الثاني شواهد من رواية: أبي ذر وابن مسعود وحذيفة وأبي سعيد وأبي موسىٰ رضي الله عنهم، وعن حسان بن عطية مرسلا.

وَفِي الصَّدَقَةِ فَوَائِدُ وَمَنَافِعُ لَا يُحْصِيهَا إِلَّا اللهُ؛ فَمِنْهَا: أَنَّهَا تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ(١)، وَتَدْفَعُ الْبَلَاءَ حَتَّىٰ إِنَّهَا لَتَدْفَعُ عَنِ الظَّالِمِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: «وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الصَّدَقَةَ تَدْفَعُ عَنِ الرَّجُلِ الظُّلُومَ(٢)، وَتُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ(٣)، وَتَحْفَظُ الْمَالَ، وَتَجْلِبُ الرِّزْقَ، وَتُفْرِحُ الْقَلْبَ، وَتُوجِبُ الثِّقَةَ بِاللهِ وَحُسْنَ الظَّنِّ بِهِ كَمَا أَنَّ الْبُخْلَ سُوءُ الظَّنِّ بِاللهِ.

وَتُرْغِمُ الشَّيْطَانَ -يَعْنِي الصَّدَقَةَ-، وَتُزَكِّي النَّفْسَ وَتُنَمِّيهَا، وَتُحَبِّبُ الْعَبْدَ إِلَىٰ اللهِ وَإِلَىٰ خَلْقِهِ، وَتَسْتُرُ عَلَيْهِ كُلَّ عَيْبٍ، كَمَا أَنَّ الْبُخْلَ يُغَطِّيَ عَلَيْهِ كُلَّ حَسَنَةٍ، وَتَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَتَسْتَجْلِبُ أَدْعِيَةَ النَّاسِ وَمَحَبَّتَهُمْ.

---

(١) أخرج الطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٨/ ٣١٢، رقم ٨٠١٤)، والجصاص في «**أحكام القرآن**»: (٢/ ٣٥٢)، من حديث: أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ**،... »، الحديث.
والحديث حسنه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٣٢، رقم ٨٨٩)، وله شواهد من رواية ابن مسعود وأم سلمة وأبي سعيد الخدري ومعاوية بن حيدة وأنس رضي الله عنهم، وروي مرسلا عن أسلم القرشي وسعيد بن المسيب.

(٢) أخرجه عباس الدوري في «**تاريخ ابن معين**»: (٣/ ٢٥٩، رقم ١٢١٩)، ومن طريقه: البيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٥/ ١٨٥، رقم ٣٢٨١)، بإسناد صحيح.

(٣) أخرج الترمذي: (٥/ ١١ - ١٢، رقم ٢٦١٦)، وابن ماجه: (٢/ ١٣١٤، رقم ٣٩٧٣)، من حديث: مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ:
قَالَ لي رسول الله ﷺ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ أَبْوَابِ الخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ**،...».
قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وكذا حسن إسناده الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٢/ ١٣٩، رقم ٤١٣).

«وَتَدْفَعُ عَنْ صَاحِبِهَا عَذَابَ الْقَبْرِ، وَتَكُونُ عَلَيْهِ ظِلًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

وَتَشْفَعُ لَهُ عِنْدَ اللهِ(٢)، وَتُهَوِّنُ عَلَيْهِ شَدَائِدَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَدْعُوهُ إِلَىٰ سَائِرِ أَعْمَالِ الْبِرِّ فَلَا تَسْتَعْصِي عَلَيْهِ، وَفَوَائِدُهَا وَمَنَافِعُهَا أَضْعَافُ ذَلِكَ.

وَيَكْفِي فِي فَضْلِ النَّفْعِ الْمُتَعَدِّي بِالْمَالِ أَنَّ الْجَزَاءَ عَلَيْهِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، «فَمَنْ كَسَىٰ مُؤْمِنًا كَسَاهُ اللهُ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَشْبَعَ جَائِعًا أَشْبَعَهُ اللهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ سَقَىٰ ظَمْآنًا سَقَاهُ اللهُ مِنْ شَرَابِ الْجَنَّةِ»(٣)،.....

---

(١) أخرج أحمد في «**المسند**»: (٤/ ١٤٧-١٤٨) مختصرا، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (١٧/ ٢٨٦، رقم ٧٨٧ و٧٨٨)، وابن عدي في «**الكامل**»: (٢/ ٤٩٧، ترجمة الحكم بْن يعلىٰ)، والحاكم: (١/ ٤١٦)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٥/ ٤٩-٥٠، رقم ٣٠٧٦ و٣٠٧٧)، من حديث: عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ**»، وفي رواية: «**كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّىٰ يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ**».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح»، وحسنه الألباني في «**الصحيحة**»: (٧/ ١٤١٢-١٤١٣، رقم ٣٤٨٤)، وفي «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٢٤، رقم ٨٧٣).

(٢) أخرج ابن ماجه: (٣/ ١٢١٥، رقم ٣٦٨٥)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَصُفُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفًا فَيَمُرُّ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عَلَىٰ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَسْقَيْتَ فَسَقَيْتُكَ شَرْبَةً؟ قَالَ: فَيَشْفَعُ لَهُ،...**» الحديث.

(٣) أخرج نحوه أبو داود: (٢/ ١٣٠، رقم ١٦٨٢)، والترمذي: (٤/ ٦٣٣، رقم ٢٤٤٩)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:

=

«وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّىٰ فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ»(١).

«وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»(٢).

وَمِنْ فَوَائِدِ الْمَالِ أَنَّهُ قِوَامُ الْعِبَادَاتِ وَالطَّاعَاتِ، وَبِهِ قَامَ سُوقُ بِرِّ الْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَبِهِ حَصَلَ الْإِنْفَاقُ الْوَاجِبُ وَالْمُسْتَحَبُّ، وَبِهِ حَصَلَتْ قُرُبَاتُ الْعِتْقِ، وَالْوَقْفِ، وَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، وَالْقَنَاطِرِ، وَغَيْرِهَا.

وَبِالْمَالِ يُتَوَصَّلُ إِلَىٰ النِّكَاحِ الَّذِيٰ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ التَّخَلِّي لِنَوَافِلِ الْعِبَادَةِ، وَعَلَيْهِ قَامَ سُوقُ الْمُرُوءَةِ، وَبِالْمَالِ ظَهَرَتْ صِفَةُ الْجُودِ وَالسَّخَاءِ، وَبِالْمَالِ وُقِيَتِ الْأَعْرَاضُ، وَبِالْمَالِ اكْتُسِبَ الْإِخْوَانُ وَالْأَصْدِقَاءُ، وَبِالْمَالِ تَوَصَّلَ الْأَبْرَارُ إِلَىٰ الدَّرَجَاتِ الْعُلَىٰ وَمُرَافَقَةِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ، فَالْمَالُ مِرْقَاةٌ يُصْعَدُ بِهَا إِلَىٰ أَعْلَىٰ غُرَفِ الْجَنَّةِ، وَيُهْبَطُ مِنْهَا إِلَىٰ أَسْفَلِ سَافِلِينَ، وَهُوَ مُقِيمُ مَجْدِ الْمَاجِدِ، كَمَا أَنَّ

=

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَىٰ عُرْيٍ كَسَاهُ اللهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَىٰ جُوعٍ، أَطْعَمَهُ اللهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَىٰ مُسْلِمًا عَلَىٰ ظَمَإٍ سَقَاهُ اللهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ».

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ».

(١) أخرجه البخاري: (١١/ ٥٩٩، رقم ٦٧١٥)، ومسلم: (٢/ ١١٤٧-١١٤٨، رقم ١٥٠٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٧٤، رقم ٢٦٩٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

بَعْضَ السَّلَفِ يَقُولُ: «لَا مَجْدَ إِلَّا بِفَعَالٍ، وَلَا فَعَالَ إِلَّا بِمَالٍ»(١).

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي مِنْ عِبَادِكَ الَّذِينَ لَا يُصْلِحُهُمْ إِلَّا الْغِنَىٰ»(٢).

وَالْمَالُ مِنْ أَسْبَابِ رِضَا اللهِ عَنِ الْعَبْدِ، كَمَا كَانَ مِنْ أَسْبَابِ سَخَطِهِ عَلَيْهِ.

وَقَدْ نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ(٣)، وَأَخْبَرَ «**أَنَّ تَرْكَ الرَّجُلِ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ تَرْكِهِمْ فُقَرَاءَ**.. وَأَخْبَرَ: **أَنَّ صَاحِبَ الْمَالِ لَنْ يُنْفِقَ نَفَقَةً يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا ازْدَادَ بِهَا دَرَجَةً وَرِفْعَةً**»(٤).

---

(١) أخرجه ابن سعد في «**الطبقات**»: (٣/ ٦١٤)، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»: (٩/ ١٠٠)، وابن أبي الدنيا في «**إصلاح المال**» ضمن موسوعته الحديثية: (١/ ٣٢٥، رقم ٥١ و٥٢)، والحاكم: (٣/ ٢٥٣-٢٥٤)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٢/ ٤٥١، رقم ١٢٠٠)، بإسناد صحيح: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ هَبْ لِي حَمْدًا وَهَبْ لِي مَجْدًا، لَا مَجْدَ إِلَّا بِفِعَالٍ وَلَا فِعَالَ إِلَّا بِمَالٍ، اللَّهُمَّ لَا يُصْلِحُنِي الْقَلِيلُ وَلَا أَصْلُحُ عَلَيْهِ».
وفي رواية عنه: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي مَالًا أَسْتَعِينُ بِهِ عَلَىٰ فِعَالٍ؛ فَإِنَّهُ لَا فِعَالَ إِلَّا بِالْمَالِ».

(٢) أخرج الثعلبي في «**الكشف والبيان**»: (٨/ ٣١٨)، بإسناده: عن صدقة بن عبد الله السمين، قال: سمعت أبان بن أبي عياش الزاهد، يقول: «اللهمّ إنّي من عبادك المؤمنين الّذين لا يصلحهم إلّا الغنىٰ فلا تفقرني».

(٣) أخرج البخاري: (٥/ ٦٨، رقم ٢٤٠٨)، ومسلم: (٣/ ١٣٤١، رقم ٥٩٣)، من حديث: الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ:
عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ ﷻ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**».

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١٦٤، رقم ١٢٩٥)، ومسلم: (٣/ ١٢٥٠-١٢٥٣، رقم ١٦٢٨)، من حديث: سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، قال:
=

وَقَدِ اسْتَعَاذَ رَسُولُ اللهِ مِنَ الْفَقْرِ، وَقَرَنَ الْفَقْرَ بِالْكُفْرِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ**»(١).

فَإِنَّ الْخَيْرَ نَوْعَانِ؛ خَيْرُ الْآخِرَةِ وَالْكُفْرُ يُضَادُّهُ، وَخَيْرُ الدُّنْيَا وَالْفَقْرُ يُضَادُّهُ، فَالْفَقْرُ سَبَبُ عَذَابِ الدُّنْيَا، وَالْكُفْرُ سَبَبُ عَذَابِ الْآخِرَةِ»(٢). (*).

إِنَّ قُوَّةَ اقْتِصَادِ الدَّوْلَةِ وَأَفْرَادِهَا يُثْمِرُ زِيَادَةً فِي أَمْوَالِ الزَّكَاةِ، وَمِنْ فَوَائِدِ الزَّكَاةِ: أَنَّهَا تَجْعَلُ الْمُجْتَمَعَ الْإِسْلَامِيَّ كَأَنَّهُ أُسْرَةٌ وَاحِدَةٌ، يُضْفِي فِيهِ الْقَادِرُ عَلَىٰ الْعَاجِزِ، وَالْغَنِيُّ عَلَىٰ الْمُعْسِرِ، فَتُصْبِحُ حِينَئِذٍ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ ظَاهِرَةً، وَيُصْبِحُ الْإِنْسَانُ يَشْعُرُ بِأَنَّ لَهُ إِخْوَةً يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهِمْ كَمَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْهِ، ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧]، فَتُصْبِحُ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَكَأَنَّهَا أُسْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهَذَا مَا يُعْرَفُ عِنْدَ الْمُعَاصِرِينَ بِالتَّكَافُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ.

=

قال رسول الله ﷺ: «...، **إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّىٰ اللُّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ**»، الحديث.

(١) أخرجه أبو داود: (٤/ ٣٢٤، رقم ٥٠٩٠)، والنسائي: (٣/ ٧٣) و(٨/ ٢٦٢)، من حديث: أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه.

والحديث حسنه الألباني في «**صحيح الأدب المفرد**»: (ص٢٦٠-٢٦١، رقم ٥٣٩).

(٢) «**عدة الصابرين**»: (ص٤٨٣-٥٠٣)، بتصرف واختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ عِدَّةِ الصَّابِرِينَ وَذَخِيرَةِ الشَّاكِرِينَ» (الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعُشْرُونَ)، الْأَحَدُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٨هـ| ٢٦-٨-٢٠٠٧م.

وَالزَّكَاةُ هِيَ خَيْرُ مَا يَكُونُ لِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُؤَدِّي بِهَا فَرِيضَةً وَيَنْفَعُ إِخْوَانَهُ.

وَمِنْ ثَمَرَاتِ الزَّكَاةِ وَفَوَائِدِهَا: أَنَّ الزَّكَاةَ تُطْفِئُ حَرَارَةَ ثَوْرَةِ الْفُقَرَاءِ؛ لِأَنَّ الْفَقِيرَ قَدْ يَغِيظُهُ أَنْ يَجِدَ هَذَا الرَّجُلَ يَرْكَبُ مَا شَاءَ مِنَ الْمَرَاكِبِ، وَيَسْكُنُ مَا شَاءَ مِنْ الْقُصُورِ، وَيَأْكُلُ مَا يَشْتَهِي مِنَ الطَّعَامِ.

وَأَمَّا هَذَا الْفَقِيرُ؛ فَلَا يَرْكَبُ إِلَّا رِجْلَيْهِ، وَلَا يَنَامُ إِلَّا عَلَىٰ الْأَسْمَالِ وَمَا أَشْبَهَ؛ لَا شَكَّ أَنَّهُ يَجِدُ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا، فَإِذَا جَادَ الْأَغْنِيَاءُ عَلَىٰ الْفُقَرَاءِ؛ كَسَرُوا ثَوْرَتَهُمْ، وَهَدَّأُوا غَضْبَتَهُمْ، وَقَالُوا لَنَا إِخْوَةٌ يَعْرِفُونَنَا فِي الشِّدَّةِ، فَيَأْلَفُونَ الْأَغْنِيَاءَ وَيُحِبُّونَهُمْ.

وَمِنْ ثَمَرَاتِ الزَّكَاةِ: أَنَّهَا تَمْنَعُ الْجَرَائِمَ الْمَالِيَّةَ، كَالسَّرِقَاتِ وَالنَّهْبِ وَالسَّطْوِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْفُقَرَاءَ يَأْتِيهِمْ مَا يَسُدُّ شَيْئًا مِنْ حَاجَتِهِمْ، وَيَعْذِرُونَ الْأَغْنِيَاءَ لِكَوْنِهِمْ يُعْطُونَهُمْ مِنْ مَالِهِمْ، يُعْطُونَ رُبُوعَ الْعُشْرِ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْعُرُوضِ، وَالْعُشْرَ أَوْ نِصْفَهُ فِي الْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ.

وَفِي الْمَوَاشِي يُعْطُونَهُمْ نِسْبَةً كَبِيرَةً، فَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ إِلَيْهِمْ فَلَا يَعْتَدُونَ عَلَيْهِمْ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ- مِنْ خُطْبَةِ: «زَكَاةُ الْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٦هـ| ١ من مايو ٢٠١٥ م.

إِنَّ الِاسْتِغْفَارَ سَبَبٌ لِحُصُولِ الْخَيْرَاتِ، وَنُزُولِ الْبَرَكَاتِ، وَتَفْرِيجِ الْكُرُبَاتِ، وَالْإِخْرَاجِ مِنَ الْمُلِمَّاتِ.

نَسْأَلُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَجْعَلَ الدُّنْيَا فِي أَيْدِينَا لَا فِي قُلُوبِنَا، وَأَنْ يَقِينَا شُحَّ أَنْفُسِنَا، إِنَّهُ هُوَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «زَكَاةُ الْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٦هـ| ١ مِنْ مَايُو ٢٠١٥ م.

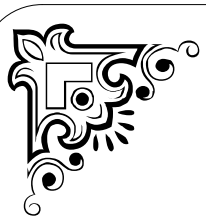

الْفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

نِظَامٌ مُحْكَمٌ لِلْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ..... ٤

الْأُصُولُ الْعَامَّةُ لِلْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ..... ١٠

جُمْلَةٌ مِنْ سُبُلِ الِارْتِقَاءِ بِالِاقْتِصَادِ..... ٢٥

مِنْ سُبُلِ الْبِنَاءِ الِاقْتِصَادِيِّ السَّدِيدِ: التَّخْطِيطُ ٣٠

مِنْ سُبُلِ التَّنْمِيَةِ الِاقْتِصَادِيَّةِ: الِاجْتِهَادُ فِي الْعَمَلِ وَالْإِنْتَاجِ..... ٣٤

مِنْ سُبُلِ التَّنْمِيَةِ الِاقْتِصَادِيَّةِ: الِاسْتِثْمَارُ وَإِقَامَةُ الْمَشْرُوعَاتِ..... ٤٠

مِنْ سُبُلِ بِنَاءِ الِاقْتِصَادِ السَّدِيدِ: التَّرْشِيدُ فِي الِاسْتِهْلَاكِ ٤٢

مِنْ سُبُلِ تَنْمِيَةِ الِاقْتِصَادِ الْقَوْمِيِّ: وَفَاءُ الْمُوَاطِنِينَ بِالْتِزَامَاتِهِمْ تِجَاهَ وَطَنِهِمْ.. ٤٩

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ بِنَاءِ الِاقْتِصَادِ السَّدِيدِ: اجْتِنَابُ الْمُعَامَلَاتِ الِاقْتِصَادِيَّةِ الْمُحَرَّمَةِ.. ٥٠

ثَمَرَاتُ الِاقْتِصَادِ الْقَوِيِّ عَلَىٰ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ..... ٥٨

الْفِهْرِسُ ٦٧